

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عمادة البحث العلمي

مجلة

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

مجلة علمية محكمة

العدد الثالث

رجب ١٤١٠ هـ

فبراير ١٩٩٠ م

المشرف العام

معالي الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

مدير الجامعة

هيئة التحرير

رئيس التحرير الدكتور محمد بن عبد الرحمن الريبي

عميد البحث العلمي

الأعضاء

الدكتور عبد العزيز عبد الرحمن الريبي

الأستاذ بقسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض

الدكتور إبراهيم بن مبارك الجوير

الأستاذ المشارك بقسم الاجتماع في كلية العلوم الاجتماعية بالرياض

محمد بن علي الصامل

الحاضر بقسم البلاغة والنقد ومنهج الأدب الإسلامي

في كلية اللغة العربية بالرياض

مراسلات التبادل والإهداء

عنوان المجلة: المملكة العربية السعودية

الرياض ١١٤١٥

ص.ب ١٨٠١١ - الهاتف ٤٣٥٨٢٨٤

الرياض ١١٤٩١

ص.ب ٤١٢٤

هاتف: ٤٠٦٥٥٨٥

قواعد النشر

أولاً : يشترط في البحث الذي ينشر في المجلة ما يلي:

١ - أن يكون متسمًا بالأصالة وسلامة الاتجاه.

٢ - أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتحريج.

٣ - أن تتحقق له السلامة اللغوية.

٤ - ألا يكون قد سبق نشره.

ثانياً : تخضع البحوث والدراسات المقدمة للنشر في المجلة للتحكيم.

ثالثاً : البحوث والدراسات المنشورة في هذه المجلة تعبر عن آراء أصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي الجامعة.

رابعاً : ترتيب محتويات المجلة يتم وفقاً لأمور فنية.

خامساً : يعطى كل مشارك في المجلة خمس نسخ وثلاثين مستلة مما نشر له.

سادساً : توجه الرسائل إلى رئيس التحرير.

المحتوى

١٣ - ١١

الافتتاحية لعالی مدیر الجامعة

الأستاذ الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى

البحوث

١٠٦ - ١٧

١ - تملك الماء واستحقاقه

للدكتور عبد الله بن سعد الرشيد

١٣٢ - ١٠٧

٢ - الضمانات المصرفية

للدكتور عبد الله بن عبد الواحد الخميس

١٦٩ - ١٣٣

٣ - الكلام على عصي ومحفوظ لأبي البركات الأنباري

تحقيق الدكتور سليمان بن إبراهيم العايد

٢٠٥ - ١٧١

٤ - تقويم برامج تعليم اللغة العربية في باكستان

للدكتور حمد بن ناصر الدخيل

٢٣٦ - ٢٠٧

٥ - أبو الحسن المرغيناني وكتابه "المحاسن في النظم والشعر"

للدكتور محمد بن عبد الرحمن المدخل

٢٧٣ - ٢٣٧

٦ - الاستشراف في خدمة التنصير واليهودية

للدكتور علي بن إبراهيم النملة

٧ - العباسيون ومواجهة المقاومة الأموية

للدكتور محمد سالم بن شديد العوفي

٨ - مملكة أودغاست الإسلامية وأثرها في نشر الإسلام

للدكتور عبد العزيز بن راشد العبيدي

٩ - منهج التأصيل الإسلامي لعلم النفس

للأستاذ الدكتور محمد عثمان نجاتي

١٠ - التفسير الإسلامي للنحو والسلوك الإجرامي

للأستاذ الدكتور نبيل السمالوطى

٣٥٧ - ٢٧٥

٣٧٠ - ٣٥٩

٤٠٣ - ٣٧١

٤٦٦ - ٤٠٥

الْكَلَامُ عَلَى عِصِّيٍّ وَمَغْزُوٍّ

تألِيفُ الْإِمَامِ أَبِي الْبَرَّ كَاتِبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ
الْأَنْبَارِيِّ النَّحْوِيِّ (٥١٣ - ٥٧٧ هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ

تحقيق الدكتور

سليمان بن إبراهيم العайд

الأستاذ المشارك بكلية اللغة العربية

ورئيس قسم الدراسات العليا العربية

جامعة أم القرى. مكة المكرمة

يَطِيبُ لِي أَنْ أَقَدِّمَ لِقُرَاءِ الْعَرَبِيَّةِ أَثْرًا جَلِيلًا، وَعِلْقًا نَفِيسًا، جَادَتْ بِهِ قَرِيحَةُ أَبِي الْبَرَكَاتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْأَنْبَارِيِّ
تَرْجُمَتْهُ، إِمَامِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ فِي الْقَرْنِ السَّادِسِ، إِذْ وُلِّدَ سَنَةً ٥١٣ وَتُوْفِيَ سَنَةً ٥٧٧^(١).

وَقَدْ عَرَفَهُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ خَلَالِ كِتَابِهِ "الْإِنْصَافِ" وَمِنْ خَلَالِ غَيْرِهِ، وَأَنَّى عَلَيْهِ طَلَابُهُ. وَمَنْ تَرَجَّمُوهُ خَيْرًا؛ إِذْ نَعْتُوهُ بِـ "الْإِمَامِ الْقُدوَّةِ، الشَّيْخِ الصَّالِحِ الْفَاضِلِ، الْعَالِمِ، الرَّاهِدِ، قَالَ أَبْنُ النَّجَّارِ: كَانَ إِمَامًا كَبِيرًا فِي النَّحْوِ، ثِقَةً، عَفِيفًا، مُنَاظِرًا،

(١) ١ - مصادر ترجمته:

- إِنْبَاهُ الرِّوَاةِ ١٦٩/٢ - ١٧١.
 - سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١١٣/٢١ - ١١٥.
 - الْعِبْرُ ٢٣١/٤.
 - طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكَبْرِيَّةِ ١٥٥/٧ - ١٥٦.
 - وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ٣٢٠/٢.
 - فَوَاتُ الْوَفَيَاتِ ٥٤٧/١.
 - الْكَاملُ لِابْنِ الْأَثِيرِ ٢١٥/١١.
 - الْبَدَائِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ ٣١٠/١٢.
 - النَّجُومُ الزَّاهِرَةُ ٩٠/٦.
 - بَغْيَةُ الْوَعَاءِ صِ ٣٠١ - ٣٠٢.
 - شَذَرَاتُ الْذَّهَبِ ٢٥٨/٤.
- وَانظُرْ ترجمته في مقدمة كتاب "نَزَهَةُ الْأَلْبَاءِ" بتأليف محمد أبو الفضل إبراهيم.
- وكتاب "ابن الأنباري وجهوده في النحو" ، من تأليف د. جميل علوش، وهو دراسة وافية عن ابن الأنباري وجهوده النحوية.

غَزِيرُ الْعِلْمِ، وَرِعًا، زَاهِدًا عَابِدًا تَقِيًّا، لَا يَقْبِلُ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا، وَكَانَ خَشِنَ الْعِيشِ، جَسْبَ الْمَأْكَلِ وَالْمَلْبِسِ، لَمْ يَتَلَبَّسْ مِنَ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ، مَضَى عَلَى أَسْدَ طَرِيقَةٍ^(١).

أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ مَشَايخٍ بَعْدَادَ آنذَاكَ، فَقَرَأَ النَّحْوَ عَلَى النَّقِيبِ أَبِي السَّعَادَاتِ ابْنِ الشَّجَرِيِّ^(٢) ٥٤٢ وَكَانَ يَتَّمِي فِي النَّحْوِ إِلَيْهِ، وَأَنْتَنِي عَلَيْهِ، فَقَالَ: "أَنْحَى مَنْ رَأَيْنَا مِنْ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ، وَآخَرُ مَنْ شَاهَدْنَا مِنْ حُدَّاقِهِمْ وَأَكَابِرِهِمْ"^(٣).

كَمَا قَرَأَ عَلَى أَبِي مَنْصُورِ الْجَوَالِيِّيِّ^(٤) ٥٣٩ وَحَضَرَ حَلْقَتَهُ، وَأَنْتَنِي عَلَيْهِ، فَقَالَ: "كَانَ مُمْتَفِعًا بِهِ لِدِيَاتِهِ، وَحُسْنِ سِيرَتِهِ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَخْتَارُ فِي بَعْضِ الْمَسَائلِ مَذَاهِبَ غَرِيبَةَ"^(٥).

وَقَرَأَ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَيِّ الْمُقْرِئِ النَّحْوِيِّ^(٦) ٥٤١ سَمِعَ عَلَيْهِ كِتَابَ سِيَّوَاهِ، وَشَرْحَهُ لِأَبِي سَعِيدِ السِّيرَافِيِّ^(٧). هُؤُلَاءِ هُمْ أَشْهَرُ شِيُوخِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ مِنْ نَحْوٍ وَصَرْفٍ وَلُغَةٍ، وَقَدْ كَانَ لَهُ شِيُوخٌ فِي الْعُلُومِ الْأُخْرَى غَيْرُ هُؤُلَاءِ؛ إِذْ بَدَأَ طَلَبَ الْعِلْمِ فِي بَلَدِهِ "الْأَنْبَارِ" فَسَمِعَ مِنْ أَيِّهِ، وَخَلِيفَةَ بْنِ مَحْفُوظٍ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى بَعْدَادٍ، فَأَخَذَ فِيهَا عَنْ كِبَارِ أَئِمَّهَا، وَ "تَفَقَّهَ بِالنِّظَامِيَّةِ عَلَى أَبِي مَنْصُورِ الرَّازَّازِ وَغَيْرِهِ، وَبَرَأَ فِي مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ، وَقَرَأَ الْخَلَافَ، وَأَعَادَ بِالنِّظَامِيَّةِ، وَوَعَظَ"^(٨).

قَالَ أَبُنُ الدُّبِيَّشِيِّ: "دَرَسَ بِالنِّظَامِيَّةِ النَّحْوَ، وَأَقْرَأَ النَّاسَ بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ انْقَطَعَ فِي مَنْزِلِهِ مُشْتَغِلًا بِالْعِلْمِ وَالْعِبَادَةِ، وَأَقْرَأَ النَّاسَ الْعِلْمَ عَلَى طَرِيقَةِ سَدِيدَةِ، وَسِيرَةِ جَلَّيَةِ"

١) سير أعلام النبلاء ٢١/١١٤.

٢) نزهة الألباء ٤٠٥.

٣) نزهة الألباء ٣٩٦.

٤) نزهة الألباء ٤٠٢.

٥) سير أعلام النبلاء ٢١/١١٣.

مِنَ الْوَرَعِ وَالْمُجَاهَدَةِ، وَالتَّقْلِيلِ وَالنُّسُكِ، وَتَرَكِ الدُّنْيَا، وَمُحَاجَبَةِ أَهْلِهَا، وَاشْتَهَرَتْ تَصَانِيفُهُ. وَظَهَرَتْ مُؤْلَفَاتُهُ. وَتَرَدَّدَ إِلَيْهِ الطَّلَبَةُ، وَأَخَذُوا عَنْهُ، وَاسْتَفَادُوا مِنْهُ " (١) .

وَكَانَ مِنْ هُؤُلَاءِ التَّلَامِيزِ ابْنُ الدُّبَيْثِيُّ الَّذِي قَالَ: سَمِعْتُ عَنْهُ، وَكَتَبْتُ مِنْ شِعْرِهِ، وَنَعْمَ الشَّيْخُ كَانَ " (٢) .

وَأَلَّفَ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا كُتُبًا وَرَسَائِلَ كَثِيرَةً، مِنْهَا:

١. أَسْرَارُ الْعَرَبِيَّةِ. طَبَعَهُ الْمَجْمُعُ الْعَلْمِيُّ الْعَرَبِيُّ بِدِمْشَقَ سَنَةَ ١٣٧٧ هـ بِتَحْقِيقِ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدَ بَهْجَةِ الْبَيْضَارِ، وَكَانَ قَدْ طُبِعَ قَبْلُ فِي لِيدَنْ سَنَةَ ١٨٨٦ م.

٢. الْإِغْرَابُ فِي جَدَلِ الْإِعْرَابِ، طُبَعَ فِي سُورِيَّةِ، بِتَحْقِيقِ الْأَسْتَاذِ سَعِيدِ الْأَفْغَانِيِّ.

٣. الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ، وَهُوَ كِتَابٌ مَسْهُورٌ، طُبَعَ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ.

٤. الْبَيَانُ فِي غَرِيبِ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، طُبَعَ فِي مِصْرَ، بِتَحْقِيقِ د. طَهِ عَدْدُ الْحَمِيدِ طَهِ.

٥. الْجَوْهَرَةُ فِي نَسَبِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْعَشَرَةِ، مِنْهُ نُسْخَةٌ خَطِيَّةٌ فِي دَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ بِرَقْمِ ٧٥ تَارِيخُ مَجَامِيعِ.

٦. حَلْيَةُ الْعُقُودِ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ، طُبَعَ بِتَحْقِيقِ عَطَّيَّةِ عَامِرِ، فِي بَيْرُوتِ، سَنَةَ ١٩٦٦ م.

٧. الدَّاعِيُّ إِلَى الْإِسْلَامِ، طُبَعَ عَامَ ١٤٠٩ هـ بِتَحْقِيقِ سَيِّدِ حُسْنِيْنِ بَاغْجُونَ.

٨. زِينَةُ الْفُضَلَاءِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الصَّادِ وَالظَّاءِ، طُبَعَ بِتَحْقِيقِ د. رَمَضَانَ عَبْدَ التَّوَابِ.

٩. شِفَاءُ السَّائِلِ عَنْ بَيَانِ رُتبَةِ الْفَاعِلِ، ذَكْرُهُ فِي كِتَابِهِ (الْكَلَامُ عَلَى عِصِّيٍّ وَمَعْزُوٍّ).

١٠. الْكَلَامُ عَلَى عِصِّيٍّ وَمَعْزُوٍّ، وَهُوَ هَذَا الْكِتَابُ الَّذِي نُقَدِّمُهُ.

١ () مقدمة نزهة الألباء ٤.

٢ () مقدمة نزهة الألباء ٤.

١١. لِمَعُ الْأَدْلَةِ فِي أَصْوْلِ النَّحْوِ، طُبِعَ فِي سُورِيَّةَ بِتَحْقِيقِ الأُسْتَاذِ سَعِيدِ الْأَفْغَانِيِّ. وَكُلُّهُ طَبْعَةُ أُخْرَى بِتَحْقِيقِ عَطِيَّةِ عَامِرِ.
١٢. الْلُّمْعَةُ فِي صَنْعَةِ الشِّعْرِ، طُبِعَ بِتَحْقِيقِ عَبْدِ الْهَادِيِّ هَاشِمِ فِي مَجَلَّةِ الْمَجْمُعِ الْعِلْمِيِّ بِدِمْشَقَ، سَنَةُ ١٩٥٦ م.
١٣. الْمُوجَزُ فِي عِلْمِ الْقَوَافِيِّ، طُبِعَ بِتَحْقِيقِ الأُسْتَاذِ عَبْدِ الْهَادِيِّ هَاشِمِ فِي مَجَلَّةِ الْمَجْمُعِ الْعِلْمِيِّ بِدِمْشَقَ سَنَةُ ١٩٥٦ م.
٤. نُزْهَةُ الْأَلَيَّاءِ فِي طَبَقَاتِ الْأَدَبِاءِ. طُبِعَ مَرَّاتٍ.

١٥. الْوَجِيزُ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، طُبِعَ فِي الرِّيَاضِ سَنَةُ ١٤٠٢ بِتَحْقِيقِ دَعَائِيِّ الْبَوَّابِ.

١٦. هَدَايَةُ الدَّاهِبِ فِي مَعْرِفَةِ الْمَذَاهِبِ، مِنْهُ نُسْخَةٌ خَطِيَّةٌ فِي مَكْتَبَةِ عَاطِفِ أَفَنْدِيِّ بِاسْتَაնْبُولِ، بِرَقْمِ (٢٨٩).

وَقَدْ ذَكَرُوا لَهُ كُتُبًا غَيْرَ هَذِهِ، حَتَّى أَرْبَى مَا ذَكَرُوهُ عَلَى السَّبْعِينَ كِتَابًا، مَا يَبْيَنَ رِسَالَةُ صَغِيرَةٍ، وَكِتَابٌ كَبِيرٌ - وَمَا هَذَا بِمَقَامِ حَصْرِهَا وَنَقْصِيهَا - وَهَذَا الْعَدْدُ مِنَ التَّالِيفِ لَيْسَ بِمُسْتَعْرَبٍ عَلَى مِثْلِ هَذَا الرَّجُلِ. الَّذِي عَاشَ لِلْعِلْمِ تَدْرِيسًا وَتَأْلِيفًا، وَاعْتَرَلَ النَّاسَ فِي أُخْرَيَاتِ أَيَّامِهِ لِيَنْفَرَغَ لِلْبَحْثِ وَالتَّالِيفِ، وَالْعِبَادَةِ. رَحِمَ اللَّهُ أَبَا الْبَرَّاكَاتِ، وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَّاتِهِ، وَأَحَلَّهُ مِنْهَا الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

كتاب "الكلام على عصيٍّ وَمَعْزُوٌ"

لَا أَعْلَمُ لِهَذَا الْكِتَابِ إِلَّا نُسْخَةً وَاحِدَةً. ذَكَرَهَا بُرُوكِلِمَانُ فِي تَارِيخِ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ ١٧٢/٥ وَهِيَ مَحْفُوظَةٌ فِي كُوبِرِيِّلِي بِرْقَمٌ ٤/٤ ضِمْنَ مَجْمُوعِهِ. احْتَلَ فِيهِ وَرَقَاتٍ ٣٦ - ٤٤ فَهُوَ فِي تِسْعٍ وَرَقَاتٍ فِي ثَمَانِيَّ عَشَرَةَ صَحِيفَةً، مِنْهَا صَحِيفَةُ الْعُنْوَانِ.

وَخَطُ النُّسْخَةِ جَيِّدٌ. مَضْبُوطٌ بِالشَّكْلِ، إِلَّا أَنَّ آفَتَهَا تَاَكُلُ أَوْ رُطْبَوَةٌ فِي أَطْرَافِهَا، نَتَجَ عَنْهُ طَمْسٌ كَلِمَاتٌ فِي بَعْضِ صَفَحَاتِهَا، وَعُسْرٌ قِرَاءَةٌ فِي بَعْضِهَا. وَقَدْ اجْتَهَدْتُ فِي قِرَاءَتِهَا وَاسْتَكْمَالِ نَقْصِهَا مَا وَسَعَنِي الاجْتِهَادُ. وَلَعَلِي وُفِّقْتُ إِلَى تَقْوِيمِ النَّصِّ وَإِصْلَاحِهِ. وَإِخْرَاجِهِ صَحِيقًا. وَقَدْ وَضَعْتُ مَا اجْتَهَدْتُ فِي قِرَاءَتِهِ أَوْ اسْتَكْمَالِهِ بَيْنَ حَاصِرَتَيْنِ هَكَذَا (٤). وَمَا قِرَأَتُهُ عَلَى عُسْرٍ تَرْكُتُهُ مُهْمَلًا كَسَائِرِ الْمَخْطُوَةِ.

وَهَذَا الْكِتَابُ أَوِ الرِّسَالَةُ الْأَفْهَمُ أَبْنُ الْأَنْبَارِيِّ جَوَابًا لِسُؤَالٍ أُورَدَهُ فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ، وَهُوَ:

"لَمْ يَكُنْ فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ، كَمَا فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ فِي آخِرِهِ أَلْفٌ قَبْلَهَا فَتْحَةٌ، وَيَاءٌ قَبْلَهَا كَسْرَةٌ؟ وَمَا الْعُذْرُ عَنْ قَوْلِهِمْ: هَذَا أَبُوكَ وَمَعْزُوٌ. وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؟".

وَمَسْأَلَةُ "عصِيٍّ وَمَعْزُوٌ" الَّتِي خَصَّهَا أَبْنُ الْأَنْبَارِيِّ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ مَسْأَلَةٌ رُزِّقَتْ بِعِنَايَةِ الصَّرَفِيْنِ بِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَنَاؤلُهَا عَلَى النَّهْجِ الَّذِي سَلَكَهُ أَبْنُ الْأَنْبَارِيِّ، وَفَرَقَ عُلَمَاءُ الْعَرَبِيَّةِ الْكَلَامَ عَلَيْهَا فِي مَوَاضِعٍ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ.

وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ آخِرَ الْإِسْمِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ: صَحِيقًا، أَوْ مُعْتَلًا، وَالْمُعْتَلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ آخِرُهُ: يَاءٌ، أَوْ أَلْفًا، أَوْ وَاءٌ. وَالضَّرْبَانُ الْأُولُّ وَالثَّانِي خَصَّهُمَا الصَّرَفِيْنَ

بِالْمَقْصُورِ وَالْمَنْقُوشِ، كَمَا تَنَوَّلُوا مَا آخِرُهُ وَأَوْ يَاءُ قَبْلَهُمَا سَاكِنٌ فِيمَا أَسْمَوهُ شَبِيهًَا بِالصَّحِيحِ.

وَأَمَّا مَا آخِرُهُ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً - وَهُوَ مَوْضُوعُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ - فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا خَصَّهُ بِكِتَابٍ كَمَا فَعَلَ ابْنُ الْأَبْنَارِيُّ، الَّذِي عَمَدَ إِلَى مَا تَشَابَهَ مِنْ مَسَائِلِهِ، وَضَمَّ كُلَّ شَيْءٍ إِلَى قَرْنِهِ، وَرَبَطَ كُلَّ مَثَالٍ بِصُنُونِهِ، فَأَخْرَجَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الَّتِي قَرَرَ فِيهَا - كَغَيْرِهِ - أَنَّهُ لَيْسَ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ اسْمُ آخِرُهُ وَأَوْ، قَبْلَهَا ضَمَّةً، ثُمَّ أَوْرَدَ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُعْتَرَضَ عَلَيْهِ بِهِ، فَبَيْنَ وَجْهِهِ، وَعِلْمِهِ، بِمَا تُلَخِّصُهُ لَكَ فِي هَذِهِ الْأَسْطُرِ:

١ - مَغْزُوٌّ وَمَدْعُوٌّ. مُفَرَّدٌ قَبْلَ الْوَاوِ الْمُتَطَرِّفَةِ سَاكِنٌ لَا ضَمَّ لَازِمٌ، وَمَعَ ذَلِكَ أَجَازُوا أَنْ يُقَالَ مَغْزِيٌّ وَمَدْعِيٌّ تَشَبِّهُ بِأَدْلٍ وَأَحْقٍ، لَأَنَّ قَبْلَ الْوَاوِ حَرْفًا مَضْمُومًا غَيْرَ الْوَاوِ، لَيْسَ بِيَنْهُمَا إِلَّا حَرْفٌ سَاكِنٌ، وَالْوَجْهُ الْوَاوُ.

٢ - أَبُوهُ وَمَا أَشْبَهُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ، الْوَاوُ فِيهِ غَيْرُ لَازِمَةٍ، وَإِنَّمَا تَكُونُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ، فَلَا تُقْلِبُ.

٣ - عُصِيٌّ وَحُقِيٌّ، كَانَ حَقُّهُمَا الْإِبْقَاءُ، وَإِنَّمَا وَجَبَ الْقَلْبُ، لِأَنَّهُ احْتَمَعَ فِيهِمَا ثَقَلَانِ: ثَقَلُ الْحَمْعِ، وَثَقَلُ الْوَاوَيْنِ.

٤ - حُوٌّ وَنَحْوُهَا، لَا قَلْبَ فِيهَا؛ لَأَنَّ الْوَاوَيْنِ أَصْلِيَّتَانِ وَلَا يَحْسُنُ اعْتِبَارُ الْأُولَى مِثْلَ زَائِدَةِ الضَّمَّةِ.

٥ - بُهُوٌّ، وَنُجُوٌّ، وَنَحْوُ كَلِمَاتٍ شَادَّةً، إِذْ حَقُّهَا الْقَلْبُ مِثْلُ عُصِيٍّ.

٦ - "هُوٌّ" اسْمٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنٌ، فَلَا يُعْتَرَضُ بِهِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمُقَرَّرَةِ.

٧ - الْفَعْلُ الَّذِي آخِرُهُ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، لَا يُعْتَرَضُ بِهِ عَلَى الْقَاعِدَةِ الْمُقَرَّرَةِ؛ لَأَنَّ مَبْنَى الْفَعْلِ عَلَى الْبِنَاءِ، وَلَوْ زَالَتْ هَذِهِ الْحَرَكَةُ لَاخْتَلَطَتْ أَبْنِيَةُ الْأَفْعَالِ، وَعَسَرَ التَّمْيِيزُ بَيْنَهَا، لِأَنَّ التَّمْيِيزَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِحَرَكَةِ الْعَيْنِ.

٨ - جُزوٌ وَكُفُوٌّ - مُخَفَّفَيْنِ مِنَ الْمَهْمُوزِ - لَأَنَّ الْوَاوَ عَارِضَةً؛ لِأَنَّهَا مُنْقَلِّبَةٌ عَنْ هَمْزٍ، فَلَا يَصُدُّ عَلَيْهِ أَنْ آخِرُ الْاسْمِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً.

وَقَدْ قَرَرَ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ، فَقَالُوا: لَا يُوجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ مَا آخِرُهُ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ إِلَّا مَا يَأْتِي:

- ١ - الْأَسْمَاءُ الْمَبْنِيَّةُ مِثْلُ "هُوَ" وَ "ذُو" الْطَّائِيَّةِ.
 - ٢ - الْأَسْمَاءُ السَّتَّةُ مِنَ الْمُعَرَّبَاتِ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ، نَحْوُ: (جَاءَ أَبُوهُ) وَهِيَ وَأَوْ عَارِضَةٌ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ، فَإِذَا زَالَ الرَّافِعُ زَالَتْ بِزَوَالِهِ الْوَأْوُلُ الْأَوْلَى وَالضَّمَّةُ الَّتِي قَبْلَهَا.
 - ٣ - الْأَفْعَالُ النَّاقِصَةُ إِذَا كَانَ آخِرُهَا وَأَوْ كَيْدُونُو وَيَعْزُونَ.
 - ٤ - الْأَسْمَاءُ الَّتِي عَرَضَ فِيهَا تَطْرُفُهَا نَحْوُ: "يَا ثُمُّو" مُرَحَّمُ ثَمُودُ.
 - ٥ - مَا كَانَ أَعْجَمِيًّا نَحْوُ: هِنْدُو، وَسَمَنْدُو، وَقَمَنْدُو.
 - ٦ - مَا سُمِّيَ بِهِ مِنَ الْفِعْلِ، نَحْوُ: يَدْعُونَ، وَيَعْزُونَ^(١) وَمَنَعَ الْخَلِيلُ وَيُوئِسَ هَذَا، قَالَ سِيبَوِيَّهُ: "وَسَأَلَتُهُ" يَعْنِي الْخَلِيلَ "عَنْ رَجُلٍ يُسَمَّى "يَعْزُونَ" ، فَقَالَ: رَأَيْتُ يَعْزِي قَبْلُ، وَهَذَا يَعْزِي، وَهَذَا يَعْزِي زَيْدٌ، وَقَالَ: لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ فِي قَوْلٍ يُوئِسَ إِلَّا يَعْزِي، وَثَبَاتُ الْوَأْوُلِ خَطْلُ: لَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَسْمَاءِ وَأَوْ قَبْلَهَا حَرْفٌ مَضْمُومٌ، وَإِنَّمَا هَذَا بَنَاءً اخْتُصَّ بِهِ الْأَفْعَالُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: سَرُدُ الرَّجُلُ، وَلَا تَرَى فِي الْأَسْمَاءِ فَعْلًا عَلَى هَذَا الْبَنَاءِ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَدْلُو حِينَ كَانَ فَعْلًا، ثُمَّ قَالَ: أَدْلُ حِينَ جَعَلَهَا اسْمًا. فَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يَكُونَ الْاسْمُ إِلَّا هَكَذَا"^(٢).
- وَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى وُقُوعِ الْوَأْوُلِ آخِرًا وَقَبْلَهَا ضَمَّةٌ فِي الْفِعْلِ، وَمَنَعُوا وُقُوعَهَا أَصْلِيَّةً، وَقَبْلَهَا ضَمَّ أَصْلِيٌّ فِي الْأَسْمَاءِ الْمُتَمَكِّنَةِ. وَاسْتَشْتَرَ الْكُوْفِيُّونَ النَّوْعَيْنِ الْأُخْيَرَيْنِ: مَا سُمِّيَ بِهِ مِنَ الْفِعْلِ نَحْوُ: يَدْعُونَ، وَيَعْزُونَ عَلَمَيْنِ، وَمَا كَانَ أَعْجَمِيًّا، نَحْوُ: سَمَنْدُو، وَقَمَنْدُو^(٣).

١) شرح ابن عقيل ٨٣/١ وهمع الهوامع ٥٤/١.

٢) سيبويه ٣١٦/٢ وانظر "ما ينصرف وما لا ينصرف" للزجاج ١١٦.

٣) همع الهوامع ٥٤/١.

وَقَرَّ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ أَنَّ الْإِسْمَ إِذَا كَانَ آخِرُهُ وَاوًا فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَهُ: سَاكِنًا، نَحْوَ: دَلْوٍ، وَلَهُوٌ، أَوْ مَكْسُورًا، نَحْوَ: الْغَازِيُّ وَالْتَّدَانِيُّ، أَوْ مَفْتُوحًا، نَحْوَ: رِبًا فَتَقْلِبُ فِي الْأَخِيرِ لَفْنًا، وَتَقْلِبُ فِي الثَّانِي يَاءً، وَلَا يَلْحَقُهَا تَعْبِيرٌ فِي الْأُولَى.

وَلَوْ وَقَعَتِ الْوَاوُ طَرَفًا حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، وَقَبْلَهَا ضَمَّةٌ، لَوَجَبَ قَلْبُهَا كَسْرَةً، وَقَلْبُ الْوَاوِ يَاءً، وَلَا يَصْحُّ بَقَاءُ الضَّمَّةِ وَالْوَاوِ - وَإِنْ كَانَ الْمُنَاسَبَةُ بَيْنَهُمَا مُتَحَقِّقةً - لِمَا يَلْرَمُ عَلَيْهِ مِنْ وُقُوعِ الْوَاوِ طَرَفًا بَعْدَ الضَّمَّةِ فِي آخِرِ الْإِسْمِ الْمُعْرَبِ، وَذَلِكَ مَمْنُوعٌ؛ إِذَا الْوَاوُ الْمُتَطَرِّفُ الْمَنْطُوقُ بِهَا لَا تَقْعُدُ عَلَى وَجْهِ الْأَصَالَةِ إِلَّا بَعْدَ سُكُونٍ^(۱).

وَلَوْ أَنَّ الْمَسَأَةَ وَقَفَتْ عِنْدَ هَذَا الْحَدَّ لَمَا اسْتَهَلَتْ أَنْ يُؤَلِّفَ ابْنُ الْأَبْيَارِيُّ مُؤْلِفُهُ هَذَا ، وَلَمَا أَعَارَهَا الصَّرَفِيُّونَ كُلَّ هَذَا الْإِهْتِمَامِ.

وَلَكِنْ وُجِدَتْ صُورٌ فِي آخِرِهَا وَاوٌ أَصْلِيَّةٌ، وَقَبْلَهَا ضَمٌ يَفْصِلُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ سُكُونٌ، وَالْحَرْفُ السَّاكِنُ حَاجِزٌ غَيْرُ حَصِينٍ، فَكَانَ الْوَاوَ بَاشَرَتِ الضَّمَّةَ، فَاسْتَقْرَءُوا مَا وَرَدَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ - وَهَذِهِ صِفَتُهُ - فَدَرَسُوا أَوْصَافَهُ، ثُمَّ صَنَفُوهُ أَصْنَافًا، وَجَعَلُوا لِكُلِّ صِنْفٍ حُكْمًا، وَسَلَكُوا بِكُلِّ ضَرْبٍ مَسْلَكًا، وَأَنْتَهَى بِهِمُ اسْتِقْرَأُوْهُمْ إِلَى تَقْسِيمٍ هَذَا النَّوْرُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

١ - مَا يَجْبُ فِيهِ، وَهُوَ شَيْئًا:

أَحَدُهُمَا: مَا تَكُونُ الضَّمَّةُ فِيهِ عَلَى الْوَاوِ - أَيْضًا - كَمَا تَقُولُ: غُزوِيٌّ عَلَى وَزْنِ عُصْفُورٍ مِنَ الْغَزوِ، وَمِنْهُ مَقْوِيٌّ، مَفْعُولٌ مِنَ الْقُوَّةِ وَأَصْلُهُمَا غُزوَوْ وَمَقْوَوْ، فَالْوَاوُ الْآخِرَةُ مَحْلُ الْإِعْرَابِ، وَالْوُسْطَى سَاكِنَةٌ وَالْأُولَى مَضْمُومَةٌ، قُلْبَتِ الْأَخِيرَةُ يَاءً، لِتَطَرُّفُهَا، وَلِاجْتِمَاعِ ثَلَاثِ وَأَوَّلَاتِ فِي الطَّرَفِ، ثُمَّ اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ، وَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالسُّكُونِ، فَقُلْبَتِ يَاءً، ثُمَّ أُبْدِلَتِ الضَّمَّةُ قَبْلَهَا كَسْرَةً لِلْمُنَاسَبَةِ،

١) تصريف الأسماء ١٥٧.

فَصَارَتْ غُزوِيٌّ وَمَقْوِيٌّ. قَالَ سِبَوِيهِ: " وَأَمَا فُعْلُولُ مِنْهَا فَغُزوِيٌّ، وَأَصْلُهَا غُزوُو، فَلَمَّا كَانُوا يَسْتَشْقِلُونَ الْوَاوِينَ فِي عُتِّيٍّ وَمَعْدِيٍّ الْلِّزِّمَ هَذَا بَدَلَ الْيَاءِ حَيْثُ اجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ وَآوَاتٍ مَعَ الضَّمَّنِ فِي فُعْلُولٍ، فَالْلِّزِّمَ هَذَا التَّعْيِيرَ، كَمَا الْلِّزِّمَ مِثْلَ مُحْنَيَةِ الْبَدَلِ إِذْ غُيِّرَتْ فِي شِيرَةٍ وَالسِّيَاطِ، وَنَحْوِهِمَا.

وَتَقُولُ فِي مَفْعُولٍ مِنْ " قَوِيتُ " : هَذَا مَكَانٌ مَقْوِيٌّ فِيهِ؛ لَا تَهُنَّ ثَلَاثُ وَآوَاتٍ بِمَنْزِلَةِ مَا ذَكَرْتُ لَكَ فِي فُعْلُولٍ مِنْ " غَزَوتُ " ، وَإِنَّمَا حَدُّهَا مَقْوُو، كَمَا أَنَّهُ إِذَا قَالَ: مَفْعُولٌ مِنْ شَقِيقَةَ قَالَ: مَكَانٌ مَشْفُوٌّ فِيهِ؛ لَا تَهُنَّ مِنَ الْوَاوِ مِنْ " شِقوَةٍ " وَ " وَشَقاَوةٍ " ، وَلَمْ يُدْرِكِ الْوَاوَ مَا يُغَيِّرُهَا إِلَّا أَنْ تَقُولَ: مَشْقِيٌّ فِيمَنْ قَالَ: أَرْضٌ مَسْنِيَّةٌ.

وَتَقُولُ فِي فُعْلُولٍ مِنْ " قَوِيتُ " : قُوَّىٰ تُغَيِّرُ مِنْهَا مَا غَيَّرَتَ مِنْ فُعْلُولٍ مِنْ غَزَوتُ " ^(١) .

وَتَقُولُ فِي أَفْعُولٍ مِنْ " قَوِيتُ " : أَفْوِيٌّ؛ لَا تَهُنَّ مَا فِي مَفْعُولٍ مِنَ الْوَاوَاتِ فَغَيِّرَ مِنْهَا مَا غَيَّرَتَ فِي مَفْعُولٍ مِنْها " ^(٢) .

وَتَقُولُ فِي مِثْلِ " قَمَحْدُوَةَ " مِنَ الْعَزْوِ: غَزوِيَّةٌ، وَالْأَصْلُ غَزوُووَةٌ، فَاجْتَمَعَ ثَلَاثُ وَآوَاتُ الْوُسْطَى مَضْمُومَةٌ، فَقُلِّبَتِ الْمُتَطَرِّفَةُ يَاءً، كَمَا فَعَلَتْ أَيْضًا فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ الْمُتَقَدِّمَتَيْنِ قَبْلَهَا، ثُمَّ قُلِّبَتِ الضَّمَّةُ الَّتِي فِي الْوَاوِ الَّتِي قَبْلَهَا كَسْرَةً، لِتَصْحَّ الْيَاءُ، ثُمَّ أُدْغِمَتِ الْوَاوُ الْأُولَى فِي الْوَاوِ الْثَّانِيَةِ.

وَتَقُولُ فِي مِثْلِ " تَرْقُوَةَ " مِنَ الْعَزْوِ: سَوَاءٌ بُنِيَتْ عَلَى التَّذْكِيرِ أَوْ عَلَى التَّأْنِيَثِ، وَأَصْلُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ غَزوُوَةٌ، فَاجْتَمَعَ وَآوَانٍ فِي الْطَّرَفِ وَضَمَّمَةٌ، فَصَارَ ذَلِكَ كَثَلَاثٌ وَآوَاتٍ، فَقُلِّبَتِ الْمُتَطَرِّفَةُ يَاءً، وَالضَّمَّةُ قَبْلَهَا كَسْرَةً، لِتَصْحَّ الْيَاءُ، فَصَارَ

١) سِبَوِيه ٤٠٧/٤ وَانظُر فِي " مَقْوِي " الْمَنْصُف ٢٧٧/٢.

٢) سِبَوِيه ٤٠٨/٤ .

غَزُوَيَّةً، وَإِنَّمَا اسْتَوَى الْبِنَاءُ عَلَى التَّذْكِيرِ وَالثَّانِيَّةِ؛ لِوُجُودِ الْاسْتِشَاقَالِ فِي الْحَالَتَيْنِ " ^(١) .

وَتَقُولُ فِي فَعْلَوَةٍ مِنْ "غَزَوَتْ" غَزُوَيَّةً، وَلَا تَقُولُ: غَزَوَوَةً؛ لِأَنَّ قَبْلَهَا وَآوَّلًا مَضْمُومَةً ^(٢) .

وَتَقُولُ فِي فُعُولٍ مُفْرَدًا مِنَ الْقُوَّةِ: قُوَّيْ، بِإِعْلَالِهِ كَاسْمِ الْمَفْعُولِ مِنَ الْقُوَّةِ ^(٣) .

الْأُخْرُ: "الْجَمْعُ الَّذِي عَلَى وَزْنِ فُعُولٍ كَجَاثٍ وَجُثْيٍ، وَعَصَا وَعَصِيٌّ، وَقَفَا وَقُفِيٌّ، وَدَلُو وَدُلِيٌّ، وَعَاتٍ وَعَتِيٌّ وَمِنْهُ قُسِيٌّ جَمْعًا لِقوْسٍ بَعْدَ الْقَلْبِ، وَأَصْلُ هَذِهِ الْجُمُوعِ بِوَأَوَيْنِ، فَقُلْبَتِ الْوَاوُ الْأُخْرِيَّ يَاءً؛ اسْتِشَاقَالًا لِاجْتِمَاعِ وَأَوَيْنِ مَعَ ضَمَّتِينِ فِي الْجَمْعِ، أَوْ فُلْبَتْ؛ لِتَطَرُّفِهَا بَعْدَ ضَمَّةِ فِي اسْمٍ مُتَمَكِّنٍ، وَالْحَاجِزُ بَيْنَهُمَا غَيْرُ حَصِينٍ؛ لِسُكُونِهِ، وَزِيادَتِهِ، ثُمَّ قُلْبَتِ الْوَاوُ الْأُولَى الرَّائِدَةُ يَاءً؛ لِاجْتِمَاعِهَا مَعَ الْيَاءِ، وَأَدْغَمَتِ الْيَاءِ فِي الْيَاءِ، ثُمَّ كُسِرَتِ الْعَيْنُ لِمُنَاسِبَةِ الْيَاءِ، ثُمَّ جَازَ بَعْدَ ذَلِكَ كَسْرُ الْفَاءِ إِتْبَاعًا لِلْعَيْنِ، وَإِبْقَاؤُهَا عَلَى الضَّمِّ" .

وَعَدُوا مَا حَادَ عَنْ هَذَا الْوَجْهِ شَاذًا، مِثْلَ قَوْلِهِ فِي جَمْعِ تَحْوٍ: تُحُوا، يُقَالُ: إِنَّهُ لَيَنْظُرُ فِي تُحُوا كَثِيرًا، أَيْ: جِهَاتٍ، وَمِثْلَ تُجُوا جَمْعَ تَجْوٍ - وَهُوَ السَّحَابُ - وَبُهُوا جَمْعَ بَهُوا وَهُوَ الصَّدْرُ، وَأَبُوا وَأَخُوا جَمْعَ أَبٍ وَأَخٍ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ خِلَافًا لِلْفَرَاءِ، وَقِيَاسُ جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ تُحِيٌّ وَتُنْجِيٌّ، وَبِهِيٌّ، وَأَبِيٌّ، وَأَخِيٌّ.

وَأَمَّا "فُعُولُ الْمُفْرَدِ" إِذَا كَانَتْ عَيْنَهُ وَآوَّلًا فَيَجْبُ فِيهِ الْقَلْبُ؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ تَصِيرُ عَلَى الْوَاوِ، كَمَا إِذَا بَنَيْتَ مِنَ الْقُوَّةِ اسْمًا عَلَى فُعُولٍ، وَجَبَ إِعْلَالُهُ قَوْلًا وَاحِدًا، كَاسْمِ الْمَفْعُولِ مِنَ الْقُوَّةِ، فَتَقُولُ فِيهِ: قُوَّيْ " ^(٤) .

١) الممتع ٧٤٥ - ٧٤٦ .

٢) سبيويه ٤١٤/٤ .

٣) القواعد والتطبيقات لعبد السميم شبانة ٦٤ .

٤) انظر القواعد والتطبيقات ٦٤ .

٢ - مَا كَانَ الْقَلْبُ فِيهِ أَوْلَى، وَيَجُوزُ تَرْكُهُ ، وَهُوَ:

كُلُّ اسْمٍ مَفْعُولٍ لَيْسَتِ الضَّمَّةُ فِيهِ عَلَى الْوَao، وَفَعْلُهُ مِنْ بَابِ فَعِلَّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ، نَحْوَ مَرْضِيٌّ؛ فَإِنَّهُ أَكْثَرُ مِنْ مَرْضُوٍ إِثْبَاعًا لِلفَعْلِ الْمَاضِي
 "فَهُمْ حِينَ قَالُوا: مَرْضِيٌّ نَظَرُوا إِلَى الْفَعْلِ فَعَلَ، وَأَنَّهُ مَكْسُورُ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي، وَحِينَ قَالُوا: مَرْضُوٌ جَاءُوا بِهِ عَلَى الْأَصْلِ وَالْقِيَاسِ"^(١)
 وَأَكْثَرُ الصَّرَفِيَّينَ يُوجِبُونَ إِعْلَالَهُ كَمَقْوِيٍّ، وَيَعْتَبِرُونَ التَّصْحِيحَ شَادًّا، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ الْإِعْلَالَ رَاجِحًا، وَالْتَّصْحِيحَ مَرْجُوحًا، وَهُوَ الْأَظْهَرُ،
 وَعَلَى التَّصْحِيحِ قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ ^(٢) رَاضِيَّةٌ مَرْضِيَّةٌ ^(٣) بِإِبْقَاءِ الْوَao وَإِدْغَامِ الرَّاءِ الدَّائِدَةِ فِيهَا ^(٤).

٣ - مَا كَانَ تَرْكُ الْقَلْبِ فِيهِ أَوْلَى ، وَهُوَ ضَرْبَانٌ:

أَحَدُهُمَا: كُلُّ مَصْدَرٍ عَلَى فُعُولٍ، كَجُنُوٌّ وَعُتُوٌّ، وَمَنْ قَلَبَ فَلَإِعْلَالَ الْفَعْلِ، وَهَذَا فِي كُلِّ مَا كَانَ لَامُ فُعُولِ الْمُفْرَدِ وَعَيْنِهِ لَيْسَتْ وَao،
 فَالْأَكْثَرُ تَصْحِحُهَا، وَإِدْغَامُ الْوَao الرَّاءِ الدَّائِدَةِ فِيهَا، نَحْوُ: تَمَّا نُمُوًا، سَمَّا سُمُوًا، عَتَّا عُتُوًا، عَلَّا عُلُوًا، وَجَاءَ الْإِعْلَالُ قَلِيلًا، نَحْوُ: قَسَّا قِسِّيًّا، وَعَتَّا
 عَتِيًّا ^(٥).

وَمَثُلُ فُعُولِ فُعُولَةٌ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الْأَلِيَّةُ - بِمَعْنَى الْقَسَمِ - فُعُولَةً وَفَعِيلَةً، وَهُوَ وَاوِيٌّ؛ لِقَوْلِهِمْ: الْأَلِوَّهُ، بِمَعْنَاهُ ^(٦).

"وَجَعَلَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّرَفِيَّينَ فُعُولًا الجَمْعَ كَفُعُولِ الْمُفْرَدِ، فِي جَوَازِ الْوَجْهَيْنِ فِي

١) شرح الشافية ١٧١/٣.

٢) سيبويه ٣٨٥/٤.

٣) سورة الفجر / ٢٨.

٤) القواعد والتطبيقات ٦٢ - ٦٢.

٥) القواعد والتطبيقات ٦٤.

٦) شرح الشافية ١٧١/٣.

كُلٌّ مِنْهُمَا، وَإِنْ كَانَ الْإِعْلَالُ فِي الْجَمْعِ أَرْجَحٌ مِنَ التَّصْحِيحِ. وَفِي الْمُفْرَدِ بِالْعَكْسِ؛ لِشَقِّ الْجَمْعِ، وَخِفْفَةِ الْمُفْرَدِ. وَظَاهِرُ كَلَامِ ابْنِ مَالِكٍ التَّسْوِيَّةُ بَيْنَهُمَا، حَيْثُ قَالَ:

كَذَاكَ ذَا وَجْهَهِينَ جَاءَ الْفُعُولُ مِنْ ذِي الْسِوَاوِ لَامَ جَمْعٌ أَوْ فَرْدٍ يَعْنِي^(١)

وَعَامَلُوا أَفْعُولًا مِثْلَ فُعُولٍ، فَقَالُوا فِيمَا بُنِيَ عَلَى أَفْعُولٍ وَأَفْعُولَةٍ مِنْ "غَزَا": أُغْزُو وَأُغْزُوَةٌ، وَقَدْ جَاءَ أَدْعُوَةٌ وَأَدْعِيَّةٌ، وَمِنْهُ الْأَذْحِي^(٢).
الْآخَرُ: كُلُّ اسْمٍ مَفْعُولٍ لَيْسَتْ عَيْنُهُ وَأَوْاً، أَيْ: لَا تَكُونُ الضَّمَّةُ فِيهِ عَلَى الْوَao، وَلَيْسَ مِنْ بَابِ فَعِلَّ بِالْكَسْرِ، كَمَغْزُوٌ وَمَعْدُوٌ عَلَيْهِ.
وَأَكْثُرُ الصَّرَفِيَّينَ يُوجِبُونَ تَصْحِيحَهُ^(٣) وَعَدُوا قَوْلَ عَبْدِ يَعْوَثَ الْحَارِثِيَّ:

وَقَدْ عَلِمْتُ عِرْسِيَ مُلِيكَةَ أَنِّي أَنَا الَّذِي مَغْدِيَ عَلَيْهِ وَعَادِيَا

عَدُوهُ شَادَا، حَيْثُ أَعَلَّ مَعْدِيَا، وَفَعْلُهُ "عَدَا". وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّ هَذَا الْقَلْبَ قَلِيلٌ، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الْعَرَبِ، قَالُوا: أَرْضٌ مَسْنِيَّةٌ مِنْ "يَسْنُوهَا الْمَطَرُ" ، وَقَالُوا: مَعْدِيٌّ مِنْ عَدَوْتُ^(٤) فَالْإِعْلَالُ مَرْجُوحٌ، وَالتَّصْحِيحُ فِيهِ هُوَ الرَّاجِحُ. وَقَالُوا: "إِنَّمَا جَازَ الْقَلْبُ عَلَى قِلْتَهِ؛ لِكَوْنِ الْوَao مُتَطَرِّفَةً، لَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الضَّمَّةِ إِلَّا حَاجِزٌ غَيْرُ حَصِينٍ، وَهُوَ الْوَao السَّاکِنَةُ الزَّائِدَةُ الْخَفِيَّةُ بِالْإِدْغَامِ، فَكَمَا قُلِبَتِ الْوَao يَاءٌ إِذَا تَطَرَّفَتْ وَقَبَلَهَا الضَّمَّةُ، وَتَقْلِبُ الضَّمَّةُ الَّتِي قَبَلَهَا كَسْرَةً، فَكَذَلِكَ تُقْلِبُ هُنَا".
وَزَعَمَ الْفَرَاءُ أَنَّهُ إِنَّمَا جَازَ فِي مَسْنِيَّةِ وَمَعْدِيٍّ؛ لَا لَهُمَا مَبْيَانٌ عَلَى سُنِّيَّ وَعُدِيَّ.

١) القواعد والتطبيقات ٦٤ وانظر شرح ابن عقيل ٥٧٨/٢ - ٥٧٩.

٢) انظر شرح الشافية ١٧١/٣ وجعل القلب نادرا، وانظر سيبويه ٤٠٧/٤ و٤١٢.

٣) القواعد والتطبيقات ٦٢.

٤) الممنع ٥٥٠.

فَكَمَا قُلْبَتِ الْوَاوُ يَاءُ فِي الْفِعْلِ فَكَذَلِكَ فِيمَا بُنِيَ عَلَيْهِ. وَهَذَا بَاطِلٌ؛ لَا تَهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فِي غَيْرِ اسْمِ الْمَفْعُولِ، فَقَالُوا: عَنَا عُتِيًّا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكَبِيرِ عِتِيًّا ﴾^(١) وَالْمَصْدَرُ لَيْسَ مَبْنِيًا عَلَى فِعْلِ الْمَفْعُولِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْعِلَةَ فِيهِ مَا ذَكَرْنَا^(٢) " وَالْوَجْهُ فِي عُتِيٍّ وَمَعْزُوٌ الْوَاوُ، وَالْأُخْرَى عَرَبِيَّةٌ كَثِيرَةٌ "^(٣).

وَتَبَنِي عَلَى فَيْعُولٍ مِنْ " غَزَوْتُ " فَتَقُولُ: غَيْرُهُ بِمَنْزِلَةِ مَعْرُوٍّ، وَهِيَ مِنْ قَوِيتُ قَيُوٍّ، قَلْبَتِ الْوَاوَ التِّي هِيَ عَيْنٌ، وَأَبْتَتَ وَأَوَ فَيْعُولُ الزَّائِدَةَ؛ لِأَنَّ الِّتِي قَبْلَهَا مُتَحَرِّكَةٌ، فَلَمَّا سَلَمَتْ صَارَتْ وَمَا بَعْدَهَا كَوَافِي غَيْرُهُ^(٤).

وَقَدْ يُعَامِلُ مُعَامَلَةً مَعْرُوٍّ مَا كَانَتْ لَامُهُ وَأَوَّلَ عَارِضَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّ يَكُونَ أَصْلُهَا الْهَمْزَةُ. فَتُخَفَّفُ نَحْوَ " مَحْبِيٌّ وَالْأَصْلُ مَحْبُوٌّ "^(٥).

٤ - مَا يَمْتَسِعُ فِيهِ الْقَلْبُ :

وَذَلِكَ إِذَا لَمْ تَتَطَرَّفْ، بِأَنْ وَقَعَ بَعْدَهَا هَاءُ التَّانِيَثُ، نَحْوُ الْأُبُوَةِ، وَالْبُنُوَةِ، وَالْأَخُوَةِ، وَمَحْدُوَةٌ، وَعَرْفُوَةٌ فَلَا تُعِيرُ، لِأَنَّ الْإِعْرَابَ لَمْ يَلْزِمْ الْوَاوَ. وَإِنَّمَا لَزِمَ غَيْرَهَا. وَهُوَ التَّاءُ^(٦) أَوْ وَقَعَ بَعْدَهَا أَلْفُ وَوْنُونُ، نَحْوُ أُفْعُوَانِ، فِيَنَ الْوَاوِ فِيهِمَا غَيْرُ مُتَطَرِّفَةٌ، فَتَبَثُتُ؛ لِأَنَّ الْمُوجِبَ لِقَلْبِهَا قَدْ زَالَ، وَهُوَ كَوْنُهَا مُعَرَّضٌ لِلْحَاقِ يَاءِ النَّسَبِ وَيَاءِ الْمُتَكَلِّمِ^(٧) وَقَالَ الرَّضِيُّ: إِذَا كَانَتِ الصَّمَّةُ قَبْلَ الْوَاوِ عَلَى وَأَوِّلِيْهَا، فَإِنَّهُ يُقْلِبُ الْوَاوُ.

١) سورة مریم / ٨ .

٢) المتنع ٥٥٠ - ٥٥١ .

٣) سبويه ٤/٣٨٤ .

٤) سبويه ٤/٤٠٨ .

٥) شرح الشافية ٣/١٧٢ - ١٧٣ .

٦) سبويه ٤/٣٧٨ وشرح الشافية ٢/١٢٨ .

٧) المتنع ٥٥٨ - ٥٥٩ .

ياءً؛ لفْرُطِ الشَّقْلِ، وَإِنْ وَلِيهَا حَرْفٌ لَازِمٌ، تَحْوُ: قَوِيَّةٌ وَقَوِيَانِ عَلَى وَزْنِ سَمُّرَةٍ وَسَبْعَانِ، وَلَا يُدْغِمُ؛ لَأَنَّ الْإِعْلَالَ قَبْلَ الْإِذْغَامِ^(١). "وَتَقُولُ فِي مِثْلِ قَمَحْدُوَةِ مِنَ الرَّمَيِّ: رَمَيْوَةٌ إِنْ بَنَيْتَ الْكَلِمَةَ عَلَى التَّأْنِيَثِ . وَإِنْ بَنَيْتَهَا عَلَى التَّذْكِيرِ قُلْتَ: رَمَيْيَةٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَصْلَ رَمَيْوَةٌ، فَصَحَّتِ الْوَاوُ كَمَا صَحَّتْ فِي قَمَحْدُوَةٍ؛ لَأَنَّهَا غَيْرُ مُتَطَرِّفَةٌ، وَأَدْعَمْتَ الْيَاءَ فِي الْيَاءِ، فَإِنْ قَدَرْتَ التَّاءَ لَحَقَتْ بَعْدَ اسْتِعْمَالِ الْفُظُورِ بَغْيَرِ تَاءٍ، كَأَنَّهُ قَبْلَ لَحَاقِ التَّاءِ رَمَيْوَةَ قَبَّلَتِ الْوَاوَ يَاءَ لِتَطَرُّفِهَا، وَالضَّمَّةَ قَبْلَهَا كَسْرَةٌ، كَمَا فَعَلَ ذَلِكَ بِأَدْلٍ، ثُمَّ أَلْحَقَتِ التَّاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَصَارَ رَمَيْيَةً، وَلَا تَحْذِفُ هُنَا إِحْدَى الْيَاءَتِ؛ لَأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ إِذَا كَانَتِ الْأُولَى زَائِدَةً^(٢)" وَتَقُولُ مِنْ غَزَوْتُ عَلَى مِثَالِ أُفْعُلَةٍ: أُغْزُوَةٌ^(٣).

هَذَا هُوَ مُعْجَمُ أَحْكَامِ الْوَاوِ الْمُتَطَرِّفَةِ وَمَا قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَقَدْ تَرَكْتُ الْحَدِيثَ عَنْ بَعْضِ مَسَائِلِ قَرُونُهَا بِهَذِهِ الْمَسَالَةِ، مِثْلُ قُوَّمٍ وَنُوَّامٍ، إِذْ سُمِعَ فِيهَا شُذُوذًا قُيَّمٌ وَنَيَّامٌ، وَقَالُوا صِيمٌ وَنَيَّمٌ. وَقَالُوا: مَشُوبٌ وَمَشِيبٌ، وَحُورٌ وَحِيرٌ؛ لَأَنَّهُ لَا يَصْدُقُ عَلَيْهَا أَنَّهَا مُتَطَرِّفَةٌ، وَمِثْلُ الْعَكْسِ وَهُوَ قَلْبُ الْيَاءِ الْمُتَطَرِّفَةِ، وَقَبْلَهَا ضَمَّةٌ، وَأَوْاً مِثْلُ "نَهُوٌ وَأَصْلُهُ نَهُويٌّ؛ لَأَنَّهُ فَعُولٌ مِنَ النَّهْيِ، يُقَالُ: فُلَانٌ نَهُوٌ عَنِ الْمُنْكَرِ أَيْ: مُبَالِغٌ فِي النَّهْيِ عَنْهُ، وَقِيَاسُهُ نَهِيٌّ، كَأَنَّ الْوَاوَ قَلَّبَتْ؛ لِيَكُونَ مُوَافِقًا لِأَمْوَرٍ: لَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: هُوَ أَمْوَرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهُوٌ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَلَوْ قَلَّبُوا الْوَاوَ يَاءَ عَلَى الْقِيَاسِ لَكُسِرَتِ الضَّمَّةُ فَصَارَ نَهِيًّا، فَلَمْ يُطَابِقْ أَمْوَرًا، وَقَالُوا: أَمْرٌ مَمْضُوٌ عَلَيْهِ، وَأَصْلُهُ مَمْضُوٌّ، لَأَنَّهُ مِنْ مَضَى يَمْضِي، وَقَالُوا: الْفُتُوَّةُ وَالنُّدوَّةُ، وَالْأَصْلُ: الْفُتُوَّةُ، وَالنُّدوَّةُ، وَشَرِبْتُ مَشُوًّا وَمَشِيًّا، وَهُوَ الدَّوَاءُ الَّذِي يُمْشِي الْبَطْنَ^(٤).

١) شرح الشافية ١٦٨/٣.

٢) الممتع ٧٤٢.

٣) سبيويه ٤١٢/٤.

٤) شرح الشافية ٢١٤/٣ - ٢١٥.

هَذَا مَا يُمْكِنُ قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمَا يُمْكِنُ بِنَاؤُهُ مِنَ الْأُمْثَلَةِ يُقَاسُ عَلَى مَا ذُكِرَ. وَقَدْ أَبَانَ عَنْ عَلَى الْقَلْبِ وَعَدَمِهِ ابْنُ الْأَبْيَارِيُّ فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي تُقَدِّمُهَا، وَأَخْبَشَ أَنْ أَكُونَ بِهَذِهِ الْمُقَدِّمَةِ قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الْقَارِئِ وَكِتَابِ ابْنِ الْأَبْيَارِيِّ، وَدَافَعْتُ رَغْبَتُهُ فِي الْإِطْلَاعِ عَلَيْهِ، وَعَلَى تَعْلِيلَاتِهِ. وَلَوْلَا رَغْبَتِي فِي أَنْ أَضْمِ إِلَى النَّصِّ مَا يُوَضِّحُهُ. وَيُكْمِلُ بَعْضُ جَوَانِيهِ، وَيُعَرَّفُ بِالْمَسْأَلَةِ، لَمَّا كَتَبْتُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ الَّتِي جَمَعَتْ أَشْيَاءَ مُنْتَهَى فِي كُتُبِ الصَّرْفِ.

أَمَّا بَعْدَ حَمْدُ اللَّهِ (تَعَالَى) عَلَى جَمِيعِ الْأَلَاءِ ، وَصَلَوَاتُهُ عَلَى صَفْوَتِهِ مُحَمَّدٌ وَآلِهِ الْأَصْفَيَاءِ، فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي - أَيَّدَكَ اللَّهُ - عَنِ السُّرُّ فِي
أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي كَلَامِهِمُ اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، كَمَا يَكُونُ فِي كَلَامِهِمُ اسْمٌ فِي آخِرِهِ الْفُ قَبْلَهَا فَتْحَةً، وَيَاءٌ قَبْلَهَا كَسْرَةً؟
وَمَا الْعُذْرُ عَنْ قَوْلِهِمْ: هَذَا أَبُوكَ، وَمَغْزُوٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؟

فَاعْلَمْ - أَيَّدَكَ اللَّهُ - إِنَّهُ إِنَّمَا لَمْ يَكُنْ فِي كَلَامِهِمُ اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ، فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، كَمَا فِي كَلَامِهِمُ اسْمٌ فِي آخِرِهِ الْفُ قَبْلَهَا
فَتْحَةً، وَاسْمٌ فِي آخِرِهِ يَاءٌ قَبْلَهَا كَسْرَةً، وَذَلِكَ لَأَنَّ الْوَاوَ أَثْقَلُ مِنَ الْأَلْفِ وَالْيَاءِ، أَمَّا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا أَثْقَلُ مِنَ الْأَلْفِ فَمِنْ وَجْهِينِ:
أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْأَلْفَ لَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً، وَلَا تَقْبِلُ الْحَرَكَةَ بِحَالٍ؛ لِأَنَّهَا فِي غَايَةِ الْخَفَّةِ، فَلَوْ رُمِتَ أَنْ تُحَرَّكَهَا، لَمْ يُتَصَوَّرْ أَنْ تَبْقَى عَلَى
حَالِهَا، وَانْقَلَبَتْ هَمْزَةً. وَأَمَّا الْوَاوُ فَإِنَّهَا تَكُونُ مُتَحَرِّكَةً، وَلَا يَسْتَحِيلُ بَقَاءُهَا عَلَى حَالِهَا مَعَ الْحَرَكَةِ، وَلَا خِلَافٌ أَنْ مَا يَقْبِلُ الْحَرَكَةَ أَثْقَلُ
مِمَّا لَا يَقْبِلُ الْحَرَكَةَ.

وَالْوَاجْهَةُ الثَّانِيَ: أَنَّ الْوَاوَ مِنَ الشَّفَتَيْنِ، وَيَعْتَقِرُ النُّطُقُ بِهِ إِلَى اسْتِعْمَالِ عُضُوَيْنِ. وَأَمَّا الْأَلْفُ فَلَا مُعْتَمَدٌ لَهَا فِي الْحَلْقِ، وَإِنَّمَا تَهْوِي فِي
الْحَلْقِ هُوِيًّا ^(١) وَلِهَذَا الْمَعْنَى يُسَمَّى هَذَا الْحَرْفُ الْهَاوِيَ. وَلَا خِلَافٌ أَنْ مَا يَفْتَقِرُ إِلَى اسْتِعْمَالِ عُضُوَيْنِ أَثْقَلُ مِمَّا لَا يَفْتَقِرُ إِلَى اسْتِعْمَالِ
عُضُوَيْنِ.

١) في اللسان (هوى) : الهاوي من الحروف واحد: وهو الألف، سمي بذلك لشدة امتداده، وسعة مخرجـه.

وَأَمَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ أَتَقْلُ مِنَ الْيَاءِ، فَإِنَّ الْيَاءَ مِنْ وَسْطِ الْفَمِ، وَلَا يُفْتَنِرُ فِي النُّطْقِ بِهَا إِلَى اسْتِعْمَالِ عُضُوَيْنِ كَالْوَاءِ، فَكَانَتِ الْوَاءُ أَتَقْلَ مِنْهَا، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهَا أَتَقْلُ مِنَ الْأَلْفِ وَالْيَاءِ، لَمْ يَسْتَعْمِلُوا فِي كَلَامِهِمْ اسْمًا مُتَمَكِّنًا، فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ فَرْطِ الْاسْتِنْقَالِ، وَلَهَذَا إِذَا أَدَى إِلَى ذَلِكَ قِيَاسٌ رَفَضُوهُ. أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ قَالُوا فِي جَمْعٍ دَلُّو أَدْلٌ، وَحَقُّوْ: أَحْقٌ، وَجَرُّوْ: أَجْرٌ، وَقَلْنُسُوْ: قَلْنِسٌ، وَالْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ فِي جَمْعٍ دَلُّو وَحَقُّوْ: أَدْلُو وَأَحْقُوْ، نَحُوْ: أَكْلُبٌ، وَأَقْلُسٌ، وَأَنْ يُقَالَ فِي جَمْعٍ جِرُّوْ: أَجْرُوْ^(١) نَحُوْ: أَذْؤُبٌ وَأَرْجُلٌ، وَأَنْ يُقَالَ فِي جَمْعٍ قَلْنُسُوْ قَلْنِسُوْ، نَحُوْ: تَمْرَةٌ: وَتَمْرٌ، وَبَرَّةٌ: وَبَرٌّ، إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَنْقَلُوا الضَّمَّةَ عَلَى الْوَاءِ، فَحُذِفَتِ الضَّمَّةُ عَنْهَا فَبَقِيَتِ الْوَاءُ سَاكِنَةً، فَأَبْدَلُوا مِنِ الضَّمَّةِ كَسْرَةً، فَأَنْقَلَبَتْ يَاءً، لِسُكُونِهَا وَانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا^(٢) قَالَ الشَّاعِرُ:

لَيْثٌ هَبْرٌ مُدِلٌّ عِنْدَ حِسَتِهِ بِالرَّقْمَتَيْنِ لَهُ أَجْرٌ وَأَغْرَاسٌ^(٣)

وَقَالَ الْأَخْرُ:

١) في الأصل "أجرؤ".

٢) انظر هذه المسألة وتعليقها في شرح الشافية ١٨٦/٣ "إذا وقعت الواو لاما بعد ضمة أصلية طرفا، كما في الأولو، أو في حكم الطرف، بأن يأتي بعدها حرف غير لازم، كتاب التأنيث غير لازمة، نحو التعازية أو ألف تثنية كاللغازيان في مثنى التغاري، وكان ذلك في اسم متمن، وجب قلب الواو ياء، والضمة قبلها كسرة؛ لأن الواو المضوم ما قبلها تقبل على تقبيل، ولا سيما إذا تطرفت، وخاصة في الاسم المتمن، فإنه إذن موطن أقدام حركات الإعراب المختلفة، فتقليب الواو ياء، ثم تقلب الضمة كسرة، ولا يبتدا بقلب الضمة كسرة، لأن تخفيف الآخر أولى".

٣) اضطرب رواة شعر الهذليين في نسبة هذا البيت، فمرة نسبوه إلى أبي ذؤيب، ومرة إلى مالك بن خالد الخناعي، انظر شرح أشعار الهذليين ١/٤٤٢، ٢٢٦، واللسان (عرس).

وفي أصل الكتاب "أغراص" وكتب فوقها "معا" يقصد أنها بالعين المهملة، والغين المعجمة، ورواية أشعار الهذليين بالعين المهملة، ومعناه "إناثه" الواحدة عرس، وهي اللبوة.

فَإِنْ قِيلَ: لَمْ (أَنْقَلَبَ الضَّمَّةُ) فِي هَذَا النَّحْوِ (كَسْرَةً)، وَلَمْ تُنْقَلِبِ الضَّمَّةُ فَتَحَّةً؟ (قِيلَ: إِنَّمَا قُلَّبَتِ الضَّمَّةُ كَسْرَةً؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ أُخْتُ الْكَسْرَةِ (كَمَا أَنَّ الْوَaoَ أُخْتُ الْيَاءِ)، وَلِهَذَا يَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي الإِقْرَاءِ، قَالَ الشَّاعُورُ:

آذَنَتْ سَابِيَّتُهُ مَاءُ رَبَّ ثَاوِيْمَلُ مِنْهُ الثَّوَاءُ

(وَمِنْ أَبْيَاتِهَا)

فَلَكَ سَابِيَّتُهُ مَاءُ رَبَّ ثَاوِيْمَلُ مِنْهُ الثَّوَاءُ (فَلَكَ سَابِيَّتُهُ مَاءُ رَبَّ ثَاوِيْمَلُ مِنْهُ الثَّوَاءُ)

وَكَذَلِكَ يَجْتَمِعُ الْوَaoُ (وَالْيَاءُ فِي) الرِّدْفِ، قَالَ الشَّاعُورُ:

وَلَا تُنْقَلِبِ الْجَرْمُ لِذُنْبِ وَبِ	وَلَا تُنْقَلِبِ الْجَرْمُ لِذُنْبِ عَتْبِ
وَلَا عَنْ عَيْنِهِ لَائِفِي الْمُغَيْبِ	وَلَا تَسْأَلْهُ عَمَّا سَوْفَ يُبَدِّي
تُخَبِّرُكَ الْعُيُونُ عَنِ الْقَلْوَبِ ^(٣)	مَتَّى تَأْكُ فِي صَدِيقٍ أَوْ عَدُوٍّ

فَجَمَعَ بَيْنَ الْيَاءِ وَالْوَaoِ فِي الرِّدْفِ، وَلَا تَجْتَمِعُ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا مَعَ الْأَلْفِ، وَلِهَذَا لَمَّا مُنِعَ الْفَعْلُ الْمَاضِي مِنَ الْبِنَاءِ عَلَى الْكَسْرَةِ مُنِعَ مِنَ الْبِنَاءِ عَلَى الضَّمَّةِ؛ لِأَنَّ الضَّمَّةَ أُخْتُ الْكَسْرَةِ، كَمَا أَنَّ الْwَaoَ أُخْتُ الْيَاءِ، وَلِذَلِكَ أُجْرِيَتِ الْيَاءُ وَالْwَaoُ

١) من شواهد سيبويه ٣١٧/٣، والمقتضب ٣٢٤/١، والمنصف ١٢٠/٢ و ٧٠/٣، واللسان (عن وقلس) ولم يعز فيها جميماً. وفي جميع المصادر " لا مهل".

٢) البيتان هما المطلع، والسابع والثلاثون من قصيدة الحارث بن حلزة المشهورة. انظر شرح القصائد العشر للتبزيزي ص ٣٧٠ - ٣٩٠.

٣) الأبيات لزهير بن أبي سلمي، ديوانه ٣٣٢ - ٣٣٣ وقد أصابها ما أصاب غيرها من الطمس، وخفاء بعض معالمها، وتداخل كلماتها، وقدرت على قراءة بعضها، واستعنت فيما خفي بالممرة بدبوانه. وانظر أسرار العربية للمصنف ٣١٦ - ٣١٧.

مَجْرِيُ الْمُتَقَارِبَيْنِ إِذَا كَانَ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا سَاكِنًا، فَأَدْعَمُوا الْوَaoِ فِي الْيَاءِ، تَحْوَ: سَيِّدٌ، وَهَيْنٌ، وَمَيْتٌ، وَالْأَصْلُ فِيهِ سَيِّدٌ وَهَيْنٌ وَمَيْتٌ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُمْ: طَوَيْتُ طَيًّا، وَلَوَيْتُ لَيًّا، وَشَوَيْتُ شَيًّا، وَالْأَصْلُ فِيهِ طَوَيْاً وَلَوَيْاً، وَشَوَيْاً، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا اجْتَمَعَتِ الْوَaoِ وَالْيَاءُ، وَالسَّابِقُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ، قَلَبُوا الْوَaoِ يَاءً، وَجَعَلُوهُمَا يَاءً مُشَدَّدَةً، وَكَانَ قَلْبُ الْوَaoِ إِلَى الْيَاءِ أَوْلَى مِنْ قَلْبِ الْيَاءِ إِلَى الْوَaoِ؛ لِوَجْهِينِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْيَاءَ أَخْفَفُ مِنَ الْوَaoِ، فَلَمَّا وَجَبَ قَلْبُ أَحَدِهِمَا إِلَى الْأَخْرِ، كَانَ قَلْبُ الْأَثْنَيْنِ أَوْلَى مِنْ قَلْبِ الْأَخْفَفِ إِلَى الْأَنْقَلِ.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْوَaoِ مِنَ الشَّفَتَيْنِ، وَالْيَاءَ مِنْ وَسْطِ الْفَمِ، وَالْإِدْغَامُ فِي حُرُوفِ الْطَّرَفَيْنِ، وَهُمَا الشَّفَةُ وَالْحَلْقُ.

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ أَجْرِيَتَا مَجْرِيَ الْمُتَقَارِبَيْنِ، وَبَيْنَ مَخْرَجِهِمَا تَبَاعُدٌ وَتَرَاجُ: لِأَنَّ الْوَaoِ مِنَ الشَّفَتَيْنِ، وَالْيَاءَ مِنْ وَسْطِ الْفَمِ؟

قُلْنَا: لَيْسَ تَقَارُبُهُمَا الْمُعْتَدُ بِهِ مِنْ جِهَةِ الْمَخْرَجِ، وَإِنَّمَا تَقَارُبُهُمَا الْمُعْتَدُ بِهِ مِنْ جِهَةِ وَصْفِ فِي أَنْفُسِهِمَا وَهُوَ الْمَدُ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَزِمَ فِيهِمَا الْإِدْغَامُ، وَالْمُتَقَارِبَانِ قَدْ لَا يَلْزَمُ فِيهِمَا الْإِدْغَامُ؟

قُلْنَا: إِنَّمَا لَزِمَ فِيهِمَا الْإِدْغَامُ، لَأَنَّهُمَا لَمَّا اشْتَرَكَا فِي الْمَدِّ، وَالرِّدْفِ، وَالإِقْوَاءِ تَنَزَّلَا مَنْزِلَةَ الْمِثْلَيْنِ فِي لُزُومِ الْإِدْغَامِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ اجْتِمَاعَ الْوَaoِ وَالْيَاءِ (مُسْتَشْقَلُ) وَلَا يَلْلُغُ اجْتِمَاعُ الْمُتَقَارِبَيْنِ فِي الصَّحِيحِ مِنَ النُّقلِ مَا يَلْلُغُ ثَقْلُ اجْتِمَاعِهِمَا، وَلَوْلَا فَرْطُ النُّقلِ فِي اجْتِمَاعِ حُرُوفِ الْمَدِّ (وَاللَّيْنِ)، لَمَّا كَانُوا يَفْرُونَ مِنْ تَحْرُكِ الْوَaoِ بِالضَّمَّةِ وَالْيَاءِ بِالْكَسْرَةِ (عِنْدَ اجْتِمَاعِ الْوَaoَاتِ وَالْيَاءَاتِ).

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا كَانَ الْجَامِعُ بَيْنَ الْوَaoِ وَالْيَاءِ الْمَدِّ، حَتَّى جَازَ أَنْ يَجْتَمِعَا فِي

الرِّدْفُ فِي الْقَصِيدَةِ الْوَاحِدَةِ، (وَهَذَا) بِعِينِهِ مَوْجُودٌ فِي الْأَلْفِ، وَلَا (يَجُوزُ أَنْ يَجِيءَ) رِدْفًا (مَعَ الْوَاوِ) وَالْيَاءِ فِي الْقَصِيدَةِ الْوَاحِدَةِ^(١)
فَهَلَّا جَازَ ذَلِكَ؟

فُلْنَا: (إِنَّمَا لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمَدَ الَّذِي فِي الْأَلْفِ أَكْثَرُ مِنَ الْمَدَ الَّذِي فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ؛ لِأَنَّهَا أَوْسَعُهُنَّ مَخْرَجاً، فَلَفْرَطُ الْمَدَ الَّذِي
فِيهِمَا لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ، لَا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ حَرْفَ مَدٍّ، وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْمَدَ فِي الْأَلْفِ أَكْثَرُ مِنَ الْمَدَ فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ اِنْفَرَادُهَا بِالْتَّأْسِيسِ، فَإِنَّ
الْقَصِيدَةِ إِذَا كَانَتْ مُؤَسَّسَةً تَحْوِي قَوْلَهُ:

كَلِينِي لِهِمْ يَا أَمِيمَةَ نَاصِبِ ولَيْلِ أَقَاسِيَهِ بَطِيءِ الْكَوَافِبِ^(٢)

لَمْ يَجُزْ أَنْ تَقْعَ مَعَ الْأَلْفِ وَأَوْ وَلَا يَاءُ، لِأَنْ حِطَاطَهَا عَنْ رُتْبَتِهَا فِي الْمَدِّ؛ لِأَنَّ الشِّعْرَ مِيزَانٌ يَطْلُبُ الْاعْتِدَالَ، وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْمَدَ فِي
الْأَلْفِ أَكْثَرُ مِنَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ الْهَمْزَةُ بَيْنَ بَيْنَ، إِذَا كَانَ قَبْلَهَا أَلْفٌ، تَحْوِي هَبَّةً^(٣) وَعَبَّةً^(٤) وَمَعْنَى جَعْلِهَا بَيْنَ بَيْنَ أَنْ تُجْعَلَ
بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْحَرْفِ الَّذِي حَرَكَتْهَا مِنْهُ، فَعَلَى هَذَا تَجْعَلُهَا فِي هَبَّةٍ وَعَبَّةٍ بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْأَلْفِ، وَذَلِكَ يُوقَفُ عَلَيْهِ بِالْفُلْقِ، وَلَيْسَ لِلْخَطْشِ فِيهِ
حَظٌّ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ الْهَمْزَةُ بَيْنَ بَيْنَ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا وَأَوْ أَوْ يَاءُ، تَحْوِي مَقْرُوعَةً، وَخَطِيئَةً، وَإِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ مَعَ الْأَلْفِ دُونَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ؛ لِأَنَّ
فِي الْأَلْفِ فَرْطَ مَدٍّ، فَتُنَزَّلُ مَنْزِلَةَ الْحَرَكَةِ، فَجَازَ تَقْرِيبُ الْهَمْزَةِ مِنَ السُّكُونِ بِجَعْلِهَا

١) انظر بحث هذه المسألة (مجيء الالف والواو والياء ردفا) ، والتعاقب بين الواو والياء، وكون الالف لا يكون معها غيرها، انظر السوفي في العروض والقوافي للتبريري ٢٢٦ - ٢٢٧ ، وكتاب القوافي للتوخي ٨٨ - ٩٠ ، وانظر الخصائص ١/٨٤ ، ١١٥ و ٣/٢ - ٢٣ .

٢) البيت للنابغة الذبياني، مطلع قصيدة مدح بها عمرو بن الحارث الغساني، ديوانه ٤٣ ، وسيبوبيه ٢/٢٧٧ ، ٢٠٧/٣ و ٣٨٢/٣ .

وفي الأصل " بطي " بباء مشددة.

٣) والهباءة: أرض لغطافان، كان بها يوم من أيام العرب.

٤) العباءة: كساء معروف. انظر معجم ما استجم (١٣٤٤) (١٦٢ ، ٨١٤ ، ١٠٢٤) .

بَيْنَ بَيْنَهُمْ لَمَّا رَفَضُوا الْإِبْتِدَاءَ
بِالسَّاكِنِ رَفَضُوا مَا قَرُبَ مِنْهُ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ تُجْعَلَ الْهَمْزَةُ بَيْنَ بَيْنَ فِي تَحْوِيْلِهِ:
أَنْ رَأَتْ رَجُلًا أَعْشَى أَضَرَّ بَهُ رَبِّ الْمُتَّوْنِ وَدَهْرٌ مُفْسِدٌ خَبِيلٌ^(١)

لَأَنَّ فِي جَعْلِهَا بَيْنَ بَيْنَ تَقْرِيبًا لَهَا مِنَ السَّاكِنِ، وَكَمَا رَفَضُوا الْإِبْتِدَاءَ بِمَا يَقْرُبُ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَانَ فِي
الْأَلْفِ فَرْطُ مَدٍ تَنَزَّلَ ذَلِكَ مَنْزِلَةَ الْحَرَكَةِ، فَكَانَهُ لَمْ يَكُنْ فِي جَعْلِهَا بَيْنَ بَيْنَ تَقْرِيبٍ مِنَ اجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ، بِخَلَافِ الْوَأْوَالِيَّاءِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ
فِيهِمَا مِنْ فَرْطِ الْمَدِّ مَا فِي الْأَلْفِ، وَمِمَّا يُنَبِّهُ عَلَى فَرْطِ الْمَدِّ فِيهَا قِرَاءَةُ نَافِعٍ، وَهُوَ أَحَدُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ "مَحْيَايٌ" ^(٢) بِسُكُونِ الْيَاءِ؛ وَمَا حُكِيَ
عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ أَنَّهُ قَالَ: "الْتَّقَتْ حَلْقَتْ الْبِطَانِ" ^(٣) وَمَا حُكِيَ أَيْضًا عَنْ بَعْضِهِمْ بِأَنَّهُ قَالَ:
(لَهُ ثُلَاثًا الْمَالِ) ^(٤) يَأْثِبُاتِ الْأَلْفِ مِنْ "حَلْقَتْ" وَ "ثُلَاثًا" فَجَمَعَ بَيْنَ الْأَلْفِ وَلَامِ التَّعْرِيفِ، فَجَمَعَ بَيْنَ سَاكِنَيْنِ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَيْسَ
بِقِيَاسٍ، إِلَّا أَنَّهُ مِمَّا (مَجِيئُهُ) عَلَى فَرْطِ الْمَدِّ فِيهَا.

١) البيت لأعشى قيس، ديوانه ٥٥ وفيه "مفند" وسيبوه ٣/١٥٤ والتكميلة للفارسي ص ١٤ وما قاله المصنف هنا خالقه ابن جني في سر صناعة الإعراب ١/٥٤ فقال: "ويذلك على أنها (يقصد الهمزة المخففة) وإن كانت قد قربت من الساكن فإنها في الحقيقة متحركة أنك تعدتها في وزن العروض حرفاً متحركاً، وذلك نحو قول كثير: أَنْ زَمْ أَجْمَلُ وفَارِقُ جَيْرَةٍ وصَاحُ غَرَابَ الْبَيْنِ: أَنْتَ حَزِينٌ؟ أَلَا تَرَى أَنْ قَوْلَكَ "أَنْ زَمْ" فَعُولَنْ، فَالْهَمْزَةُ إِذْنُ مُقَابَلَةٍ لِعَيْنٍ (فَعُولَنْ) وَهِيَ مُتَحَرِّكةٌ كَمَا تَرَى".

٢) وانظر السبعة في القراءات ٢٧٥، وحجة القراءات ٢٧٩، والنشر ٢/٢٦٧.

٣) مثل يضرب للأمر إذا اشتد، انظر البيان والتبيين ٤/٨٨، والخصائص ١/٩٣، ومجمع الأمثال ٢/١٨٦، والمستقصي ١/٣٠٦، واللسان (بطن)، وانظر شرح الشافية ٢/٢١٠، ٢٢٤. واستشهد المصنف به في هذا الموضوع، وفي الإنصاف، وفي الإنصاف ٦٥١، ٦٦٦ لف्रط المد في ألف (حلقتا)، والنقاء الساكنين - هنا شاذ.

٤) انظر الإنصاف ٦٥١، ٦٦٦.

وإِذَا ثَبَتَ أَنَّ فِيهَا (مِنَ الْمَدِّ مَا) لَيْسَ فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ، جَازَ أَنْ (تَنْفِرَدَ) فِي الْحُكْمِ عَنْهُمَا وَأَنْ يُحْمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ؛
لِلْمُشَابَهَةِ الَّتِي يَئْنُهُمَا.

وَأَمَّا (نَحْوُ أَبُوهُ) وَمَا أَشْبَهُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُعْتَلَةِ (فَإِنَّمَا) لَمْ يَجِدْ (قَلْبُ الْوَاوِ) فِيهِ، كَمَا وَجَبَ فِي نَحْوِهِ أَدْلٌ؛ لَثَلَاثًا يَقَعُ اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ فِي
آخِرِهِ وَأُوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، وَذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْوَاوِ فِي الْأَسْمَاءِ السَّتَّةِ الْمُعْتَلَةِ لَا تَلْزُمُ، وَإِنَّمَا تَكُونُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ خَاصَّةً، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ فِي
النَّصْبِ رَأَيْتُ أَبَاهُ، وَفِي الْجَرِّ مَرَرْتُ بِأَبِيهِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُهَا، بِخَلَافِ أَدْلٌ، وَنَحْوِهِ، فَإِنَّهُ لَوْ لَمْ يُقْلِبْ (الْوَاوُ)^(١) فِيهِ يَاءً لَكَانَ لَازِمًا،
وَالْمَرْفُوضُ فِي هَذَا النَّحْوِ مَا كَانَ لَازِمًا، لَا مَا كَانَ غَيْرَ لَازِمٍ، لِأَنَّ الْلَّازِمَ لَهُ مِنَ النَّقْلِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِ الْلَّازِمِ، فَلَذِلِكَ لَمْ يَلْزِمِ الْقَلْبُ فِيهِ^(٢).

وَأَمَّا مَعْزُوٌ وَعُتُوٌ فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ لَازِمًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يَرِدُ نَقْضًا عَلَى مَا أَصْلُوهُ؛ لِأَنَّهُمْ قَالُوا: لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ فِي آخِرِهِ وَأُوْ
قَبْلَهَا ضَمَّةً، وَإِنَّمَا قَبْلَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ، وَإِنَّمَا الضَّمَّةُ قَبْلَ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَ آخِرِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْوَاوَ سَاكِنَةً مُسْدَدَّةً، وَالْحَرْفُ الْمُشَدَّدُ بِحَرْفَيْنِ
أَحَدُهُمَا سَاكِنٌ، وَالْأُخْرُ مُتَحَرِّكٌ، وَإِذَا كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ سَاكِنٌ، خَرَجَ عَنْ أَنْ يَكُونَ قَبْلَهُ ضَمَّةً، وَوَجَبَ أَنْ يُقَالَ: فِي آخِرِهِ وَأُوْ قَبْلَهَا سَاكِنٌ،
وَإِذَا كَانَ فِي آخِرِهِ وَأُوْ قَبْلَهَا سَاكِنٌ تَنَزَّلَ مَنْزِلَةَ غَزْوٍ وَ(لَهُو)، وَكَانَ إِجْرَاؤُهُ مَجْرَاهُ أَوْلَى مِنْ (تَشْبِيهِهِ) بِأَدْلٌ وَأَحْقِ، عَلَى أَنَّهُ قَدْ (حُكِيَّ
عَنْهُمْ) أَنَّهُمْ قَالُوا: مَغْزِيٌّ وَعُتِيٌّ. قَالَ سِيِّوَيْهَ: " شَبَهُوهَا بِأَدْلٌ حَيْثُ كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ مَضْمُومٌ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنُهُمَا إِلَّا حَرْفٌ سَاكِنٌ. وَالْوَجْهُ فِي
هَذَا النَّحْوِ الْوَاوُ، وَالْأُخْرَى عَرَبِيَّةٌ

١) لحق بالهامش لم يتضح بالتصوير.

٢) في شرح الشافية ١٦٨/٣ " وكذا لا نقلب الواو ياء إذا لم تكن الضمة لازمة، نحو: أبوك، وفوك، وأخوك، وكذا خطوات؛ فإن الألف والباء غير لازمة، كتابة تغاذية، لكن ضمة الفاء عارضة في الجمع، ويجوز إسكنها.

جَيْدَةُ " (١) وَكَذَلِكَ أَيْضًا قَالُوا: أَرْضٌ مَسْنِيَّةٌ فِي مَسْنُوَةٍ، وَمَعْدِيٌّ عَلَيْهِ فِي مَعْدُدٌ عَلَيْهِ. قَالَ الشَّاعِرُ

وَقَدْ عَمِّتْ عِرْسِيَّ مُلِيقَةَ أَنْزِيَ أَنَا الْبَيْثُ مَعْدِيًّا عَلَيْهِ وَعَادِيًّا (٢)

وَكَذَلِكَ قَالُوا أَيْضًا مَجْفِيٌّ فِي مَجْفُوٌّ، قَالَ الشَّاعِرُ:

مَا أَنَا بِالْجَافِيِّ وَلَا الْمَجْفِيِّ (٣)

وَالْقِيَاسُ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ الْوَao.

وَقِيلَ: إِنَّمَا قَالُوا: مَسْنِيَّةٌ وَمَعْدِيٌّ وَمَجْفِيٌّ، كَأَنَّهُ بَنَوْهُ عَلَى " سُنَيْتٍ " فَهِيَ مَسْنِيَّةٌ " وَعُدِيٌّ " عَلَيْهِ " فَهُوَ مَعْدِيٌّ عَلَيْهِ، وَجُفِيٌّ، فَهُوَ مَجْفِيٌّ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

سَيْكُفِيكَ صَرَبَ الْقَوْمَ لَحْمَ مَعَرَصٍ وَمَاءُ قُدُورٍ فِي الْقِصَاعِ مَشِيبٌ (٤)

فَقَالَ: مَشِيبٌ، وَالْقِيَاسُ مَشْوِبٌ كَأَنَّهُ بَنَاهُ عَلَى شِيبَ (٥).

وَكَذَلِكَ أَيْضًا قَوْلُهُمْ: فُلَانُ مَرْضِيُّ الْمَذَهَبِ وَمَرْضُوُّ؛ (لَاَنَّهُ مِنَ الرِّضْوَانِ

١) سَبِيُّوْيَه ٣٨٤/٤ وَفِيه " وَالْأَخْرَى عَرَبِيَّةً كَثِيرَةً.

٢) هُوَ عَبْدُ يَعْوِثَ بْنُ وَقَاصِ الْحَارَثِيِّ، سَبِيُّوْيَه ٣٨٥/٤، وَالْمَفْضَلِيَّاتِ ١٥٨، وَالْمَنْصُفِ ١٨٨/١ وَ ١٢٢/٢.

٣) الْلَّسَانُ (جَفَا)، وَأَمَالِيُّ بْنُ الشَّجَرِيِّ ٣٨٨/١، وَالْمَفْضَلِيَّاتِ ١٥٨، وَالْمَنْصُفِ ١١٨/١ وَ ١٢٢/٢.

٤) الْبَيْتُ لِلْسَّلِيْكِ ابْنِ السَّلَكَةِ السَّعْدِيِّ، وَهُوَ فِي الْمَنْصُفِ ٢٨٨/١ غَيْرُ مَعْزُوٍّ، وَابْنِ يَعْيَشَ ٧٨/١٠ وَالْلَّسَانُ (شَوْبُ، صَرَبُ) وَعَزَاهُ فِي (عَرَصَ) إِلَى الْمَخْبَلِ، وَلَيْسَ لَهُ، وَهُوَ مِنْ قَصِيدَةِ لِلْسَّلِيْكِ فِي الْأَغْنَانِيِّ ٣٨٠/٢٠.

٥) انْظُرْ شَرْحَ الشَّافِيَّةَ ٣/١٤٤، ١٤٨ - ١٤٩.

كَائِنُهُ بُنِيَ عَلَى رَضِيَ، وَلِهَذَا قِيلَ: الْقِيَاسُ فِي الْعُلْيَاءِ الْعُلَوَاءُ، كَالْقَنْوَاءِ (١) وَالْعَشْوَاءِ، إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا: الْعُلْيَاءُ، كَانُهُمْ بَنُوهُ عَلَى (عُلَيْتُ) وَالْقِيَاسُ فِي ذَلِكَ كُلُّهُ الْوَaoُ (٢).

فَإِنْ قِيلَ: فَلَمْ وَجَبَ أَنْ يَقُولُوا فِي جَمْعِ عَصَّا: عَصُّ، وَحَقُّوْ حُقِّيْ (٣) وَلَمْ يَقُولُوا: عُصُّ، وَحُقُّ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الْأَصْلُ، كَمَا قَالُوا: مَعْرُوْ وَمَدْعُوْ وَعُسُوْ وَعَتُوْ (٤)؟

قِيلَ: إِنَّمَا لَمْ يَجُزْ أَنْ يَقُولُوا فِي جَمْعِ عَصَّا عُصُّ، وَفِي جَمْعِ حَقَّوْ: حُقُّ، وَإِنْ كَانَ هُوَ الْأَصْلُ، وَوَجَبَ فِيهِ الْقَلْبُ؛ لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِ ثَقَلَانِ: ثَقْلُ الْجَمْعِ، وَثَقْلُ الْوَaoِينَ.

١) حَكَى غَيرُ الْبَصَرِيِّينَ: قَوْتُ وَقَنِيتُ بِالْبَلِيَاءِ وَالْوَaoِ، انْظُرُ الْلِسَانَ (قَنَا) وَالْقَوَاءَ: بَيْنَ الْفَنَاءِ، وَهُوَ طَوْلُ الْأَنْفِ. وَدَقَّةُ أَرْبَتِهِ مَعْ حَدْبِهِ فِي وَسْطِهِ، وَهُوَ مِنَ الصَّفَاتِ الْمَحْمُودَةِ، الَّتِي تَدَلُّ عَلَى الْكَرْمِ.

٢) الْمَنْصُفُ ١٢٣/٢ قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: إِذَا كَانَ مَثَلُ عَنْهُ وَاحِدًا فَالْوَجْهُ فِيهِ إِثْبَاتُ الْوَaoِ، وَالْقَلْبُ جَائزٌ، نَحْوُ: مَعْدِي وَعَنْيٍ: إِذَا أَرْدَتَ مَصْدَرَ عَنْهُ يَعْنُونَهُ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَنْشُدُ هَذِهِ الْبَيْتَ:

وَقَدْ عَلِمْتُ عَرْسِيْ مَلِيْكَةَ أَنْتِي * * * أَنَا الَّتِيْ مَعْدِيَا عَلَيْهِ وَعَادِيَا
قالَ أَبُو الْفَتْحِ: إِنَّمَا جَازَ الْقَلْبُ فِي "عَنِي" وَنَحْوِهِ عَلَى قَلْتَهِ؛ لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِي الْطَرْفِ وَاوَانِ، وَالْأَوَّلِيَّ مَدْغَمَةً، فَخَفِيتُ، فَكَانَهُ لَيْسَ بَيْنَ الدَّالِ فِي مَعْدُوْ وَبَيْنَ الْوَaoِ الْآخِرَةِ
حَاجِزُ لَضِعْفِ الْوَaoِ بِالْإِدْغَامِ، فَغَيَّرَتْ تَشْبِيْهَ بِـ "أَدَلَ" وَلَيْسَ مَثَلَهُ، وَإِنَّمَا هَذَا تَطْلُبُ وَجْهِ بَعْدِ السَّمَاعِ، وَيَقُوِيْ قَلْبُهُ أَيْضًا أَنَّ الْفَعْلَ قَدْ قَلَبَ فِيهِ، نَحْوُ "عَزِيْ وَعَدِيْ عَلَيْهِ".
وَانْظُرُ شَرْحَ الشَّافِيَّةِ ١٧٢/٣ وَ١٩٥ وَجَعَلَ الْقَلْبَ نَادِرًا. وَانْظُرُ سَيِّبوُيَّهِ ٣٨٤/٤. وَهَذَا لَا يَنْطِبِقُ عَلَيْهِ أَنَّ آخِرَهُ ضَمْمَةُ سَاكِنٍ مَا قَبْلَهَا، قَالَ فِي الْمَنْصُفِ ١٢٢/٢ "وَمِنْ ثُمَّ قَالُوا: "مَغْزُوْ" يَقُولُ: لَأَنَّ فِي مَغْزُوْ حِرْفًا مَشَدَّدًا، وَالْحِرْفَ الْمَشَدَّدَ أَبْدَا حِرْفَانَ مِنْ جِنْسِ وَاحِدٍ، وَالْأَوَّلُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ، فَالْوَaoِ الْأَوَّلِيَّ مِنْ مَغْزُوْ، وَمَعْدُوْ، وَعَتُوْ سَاكِنَةً بِمَنْزِلَةِ
الْزَّرَايِّ مِنْ غَزوَ، كَمَا أَنَّ الْيَاءَ فِي كَرْسِيِّ وَصَبِيِّ سَاكِنَةً بِمَنْزِلَةِ الْيَاءِ مِنْ ظَبِيِّ". وَانْظُرُ الْمَنْصُفِ ٢٧٧/٢.

٣) فِي الْأَصْلِ "أَحْقَ" وَكَأْنَ قدْ ضَرَبَ عَلَيْهَا، "وَحَقِيْ" لَحْقَ فِي الْهَامِشِ.

٤) غَسَا الشَّيْخَ وَعَنْهُ: إِذَا وَلَى وَكَبَرَ.

وَأَمَا مَدْعُونٌ وَمَعْزُونٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ وَإِنْ وُجِدَ فِيهِ ثَقْلُ الْجَمْعِ، وَالْعِلْمُ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ وَصْفَيْنِ، لَمْ يَثْبُتِ الْحُكْمُ بِأَحَدِهِمَا، وَإِنَّمَا وَجَبَ قَلْبُهَا يَاءً؛ لَأَنَّ الْوَاوَ الْأُولَى لَمَّا كَانَتْ زَائِدَةً لَمْ يَعْتَدُوا بِهَا، كَمَا لَمْ يَعْتَدُوا بِالْأَلْفِ فِي تَحْوِ: كِسَاءٍ وَرِدَاءٍ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ اسْمٍ مُتَمَكِّنٍ فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، فَقُلِّبَتْ مِنَ الضَّمَّةِ كَسْرَةً، فَانْقَلَبَتِ الْوَاوُ الثَّانِيَةُ يَاءً؛ لِأَنْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ عُصُوبِيٌّ وَحُقُوبِيٌّ فَاجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ وَالسَّابِقُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ، فَقُلِّبَتِ الْوَاوُ يَاءً، وَجُعِلَتْ يَاءً مُشَدَّدَةً، فَصَارَ عُصِيبِيٌّ وَحُقِيبِيٌّ.

وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُكْسَرَ الْأُولُّ لَمَا بَعْدُهُ مِنَ الْكَسْرَةِ وَالْيَاءِ، فَيُقَالُ: عُصِيبِيٌّ وَحُقِيبِيٌّ^(١) وَلَهُذَا الْمَعْنَى قَالُوا فِي جَمْعِ قَوْسٍ بَعْدَ الْقَلْبِ: قِسِّيٌّ وَالْأُصْلُ أَنْ يُقَالَ: قُوْسٌ إِلَّا أَنَّهُمْ نَقَلُوا الْلَّامَ إِلَى مَوْضِعِ الْعَيْنِ، فَصَارَ قُسُّوٌ، وَفَعَلُوا بِهِ مَا فَعَلُوا بِعُصِيبِيٍّ وَحُقِيبِيٌّ مِنَ الْإِبْدَالِ وَالْقَلْبِ^(٢).

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا كَانَتِ الْوَاوُ الْأُولَى مِنْ عُصِيبِيٍّ وَحُقِيبِيٌّ بِمَنْزِلَةِ الْأَلْفِ فِي كِسَاءٍ، فَهَلَّا سُوِّيَ بَيْنُهُمَا فِي الْقَلْبِ، فِي الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ، فَيُقَالُ: مَغْرِبِيٌّ وَعُصِيبِيٌّ، كَمَا يُقَالُ: كِسَاءٌ، وَأَسْمَاءٌ؟

فُلِّنَا: لَأَنَّ الْأَلْفَ أَضْعَفُ مِنَ الْوَاوِ وَأَخْفَى، فَكَانَهَا غَيْرُ مَوْجُودَةٍ، فَصَارَتِ الْوَاوُ فِي كِسَاءٍ وَأَسْمَاءٍ كَانَهَا قَدْ تَحرَّكَتْ وَأَنْفَتَتْ مَا قَبْلَهَا، فَوَجَبَ قَلْبُهَا فِي الْوَاحِدِ

١) وقد علل الرضي جواز الوجهين - أن فعلا يلتبس بفعل، فجاز إبقاء الضم فيه دلالة على أصل البنية، وفي غيره لا يلتبس بنية بنية، أو يقال: المجوز لضم فعل قبل الياء خفة البناء. وقال السيرافي: يجوز أن يقال: لي بالكسر في جمع أولى، كبيض في جمع أبيض، جعل الياء الساكنة المدغمة كغير المدغمة، وهي في حي كفيل وبيع " شرح الشافية ١١٦/٣ - ١١٧ .

٢) مسألة قسي انظرها في المنصف ١٠٢/٢ و ١٢٤ و ١٢٣ ، وانظر شرح الشافية ١٧١/٣ و ١٩٥ .
١٥٨

وَالْجَمْعُ، وَأَمَّا الْوَao فِيَّنَهَا أَقْوَى مِنَ الْأَلْفِ وَأَجْلَى، فَلَهَا لَمْ يَحِبْ فِي الْوَاحِدِ، كَمَا وَجَبَ فِي الْجَمْعِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قَالُوا فِي جَمْعِ أَحْوَى: حُوٌّ، فَصَحَّتِ الْوَao فِي آخِرِهِ، وَإِنْ كَانَ جَمِيعًا، فَهَلَا قَبُوْها كَمَا قَبُوْها فِي عِصِّيٍّ وَحُقْيِيٍّ؟
قُنْا: الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا ظَاهِرٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْوَao الْأُولَى فِي نَحْوِ عِصِّيٍّ وَحُقْيِيٍّ زَائِدَةً، فَجَازَ أَنْ تُقْدَرَ فِي حُكْمِ السَّاقِطِ؛ لِأَنَّ الزَّائِدَ يُحْتَمَلُ فِيهِ تَقْدِيرُ السُّقُوطِ، وَأَمَّا الْwao فِي نَحْوِهِ: حُوٌّ، فَإِنَّهَا أَصْلِيَّةٌ، وَهِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ، فَلَا تَحْتَمِلُ تَقْدِيرَ السُّقُوطِ فِيهَا، كَمَا احْتَمَلَتُهُ الْwao الْأُولَى فِي نَحْوِهِ عُصُّوٌ؛ لِأَنَّهَا مَدَّةٌ زَائِدَةٌ، وَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ لَمْ تَكُنِ الْwao (فِي تَقْدِيرِ زَائِدَةِ الضَّمَّةِ (فَيْلَمُ)) قَبُوْها عَلَى حَدِّ عُصُّوٍ وَحُقْيُوْ، (فَحَالُ الْwao الْأُولَى فِي نَهْوٍ وَعُتْوٍ وَحُقْيُوْ كَحَالِ الْأَلْفِ فِي نَحْوِهِ: كِسَاءٌ وَرِدَاءٌ، (فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْأَلْفُ التِّي قَبْلَهَا خَغِيَّةً)، زَائِدَةً، سَاكِنَةً، وَالْحَرْفُ السَّاَكِنُ حَاجِزٌ غَيْرُ حَصِينٍ، فَقَدَرُوا كَانَ الْwao قَدْ تَحَرَّكَتْ وَأَنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، فَتُقْلِبُ أَلْفًا، فَاجْتَمَعَ أَلْفَانِ: (أَلْفٌ زَائِدَةٌ)، وَأَلْفٌ مُنْقَلَّةٌ، وَالْأَلْفَانِ سَاكِنَانِ، وَهُمَا لَا يَجْمِعُمَا، فَقُلِّبَتِ الْمُنْقَلَّةُ هَمْزَةً؛ لِالتِّقاءِ السَّاَكِنَيْنِ، وَكَانَ قَبُوْها إِلَى الْهَمْزَةِ أَوْلَى؛ لِأَنَّهَا أَفْرَبُ الْحُرُوفِ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا هَوَائِيَّةٌ كَمَا أَنَّهَا هَوَائِيَّةٌ فَلَهَذَا كَانَ قَبُوْها إِلَيْهَا أَوْلَى مِنْ غَيْرِهَا^(١) فَكَمَا (وَجَبَ أَنْ تُقْلِبَ فِي) كِسَاءٍ وَرِدَاءٍ فَكَذَلِكَ فِي عِصِّيٍّ وَحُقْيِيٍّ، وَمَثَلُ الْwao الْأُولَى فِي حُوٌّ جَمْعِ أَحْوَى الْأَلْفُ فِي آيٍ وَرَايٍ جَمْعٌ آيَةٌ وَرَايَةٌ^(٢) فِيَّنَهَا لَا تُقْلِبُ، وَإِنْ وَقَعَتْ طَرَفًا وَقَبْلَهَا أَلْفٌ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَلْفَ أَصْلِيَّةٌ، وَهِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ، وَلَيْسَتْ زَائِدَةً كَالْأَلْفِ فِي كِسَاءٍ وَرِدَاءٍ، فَلَمْ يُمْكِنْ أَنْ تُقْدَرَ فِي حُكْمِ السَّاقِطِ، وَإِذَا لَمْ تُقْدَرْ فِي حُكْمِ السَّاقِطِ لَمْ يُقْدَرْ أَنَّ الْيَاءَ قَدْ تَحَرَّكَتْ وَأَنْفَتَحَ

١) انظر الإنْصَاف ١٤ - ١٥ .

٢) انظر في أصل آية ورأيَة وغاية سببويه ٣٩٨/٣ - ٣٩٩ .

مَا قَبْلَهَا، فَوَجَبَ أَنْ تَصِحَّ وَلَا تَعْتَلُ، فَكَمَا وَجَبَ أَنْ تَصِحَّ آيٌّ وَرَأَيٌ فَكَذَلِكَ حُوٌّ.

فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ قَالُوا فِي جَمْعِ بَهْوٍ: بُهْوٌ، وَفِي جَمْعِ نَجْوٍ، نُجُوٌّ وَهُوَ السَّحَاب، وَفِي جَمْعِ نَحْوٍ: نُحُوٌّ. وَقَدْ حُكِيَ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ فِي نُحُوٌّ كَثِيرَةً، وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ الْوَاوَ فِي بُهْوٍ وَنَجْوٍ، وَنُحُوٌّ زَائِدَةً، وَمَعَ هَذَا (لَمْ يُعْلَمُ)؟

قُلْتُ: هَذَا إِنَّمَا جَاءَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْيُسِيرَةِ الْمَعْدُودَةِ عَلَى خِلَافِ الْقِيَاسِ، فَلَا يُعْتَدُ بِهَا، كَمَا قَالُوا: الْقَوْدُ وَالْحَوَّكَةُ، فَصَحَّحُوا الْوَاوَ مَعَ تَحْرِكِهَا وَانْفَتَاحِهَا قَبْلَهَا، وَإِنْ كَانَ الْقِيَاسُ يَقْتَضِي الْقُلْبَ. وَكَمَا أَنَّ هَذَا لَا يُورِدُ نَقْضًا عَلَى مَا أَصْلَاهُ، مِنْ أَنَّ حَرْفَ الْعِلَّةِ مَتَى تَحْرَكَ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهُ، وَجَبَ أَنْ يُقْلِبَ أَلْفَاءَ لِقَلْتَهُ، وَشُدُودَهُ، فَكَذَلِكَ هَاهُنَا؛ لِأَنَّ الْقَوَاعِدَ الْكُلِّيَّةَ لَا تُنْقَضُ بِالصُّورَةِ الشَّاذَةِ التَّادِرَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَمَا الْفَائِدَةُ فِي مَجِيءِ هَذِهِ الشَّوَّادِ فِي كَلَامِهِمْ وَهِيَ تَرْجِعُ عَلَى الْعِلَّةِ بِالْإِبْطَالِ؟

قِيلَ: الْفَائِدَةُ فِي مَجِيئِهَا التَّبَيِّنُ عَلَى الْأَصْوَلِ الْمَرْفُوضَةِ بِالْعَلَلِ الْمُوجَبَةِ، أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ فِي تَصْحِيحِ الْقَوْدِ وَالْحَوَّكَةِ تَبَيِّنًا عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي دَارٍ: دَوْرٌ، وَفِي بَابٍ: بَوَبٌ^(١) وَكَذَلِكَ بِنَأُوهُمُ الْفَعْلُ الْمُضَارِعُ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ تُونُ التَّوْكِيدِ، كَقُولِهِ تَعَالَى: ﴿لَيُسَجِّنَنَّ وَلَيُكُوِّنَنَّ مِنَ الْصَّغِيرِينَ﴾^(٢) أَوْ ضَمِيرُ جَمَاعَةِ النِّسَوةِ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَآ أَنْ يَعْفُونَ﴾^(٣) مَعَ وُجُودِ الْعِلَّةِ الْمُوجَبَةِ لِلْإِعْرَابِ فِيهِ؛ تَبَيِّنًا عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْفَعْلِ الْبِنَاءُ، وَكَذَلِكَ إِعْرَابُهُمْ أَيًّا مَعَ وُجُودِ الْمَعْنَى الْمُوجِبِ لِلْبِنَاءِ، مِنْ تَضَمُّنِ مَعْنَى الْحَرْفِ فِيهِ؛ تَبَيِّنًا عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَسْمَاءِ الْإِعْرَابِ. فَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ فِي نَحْوٍ: نُحُوٌّ، بِالتَّصْحِيحِ، فِيهِ تَبَيِّنُ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي عُصِّيٌّ

١) الخصائص .٥٢/٣ .

٢) سورة يوسف .٣٢/٣ .

٣) سورة البقرة / ٢٣٧ .

عُصُّو، وَحِقِّيٌّ حُقُّو، وَمُخَالَفَةُ الْقِيَاسِ لِتَتَبَيَّنَ عَلَى الْأَصُولِ كَثِيرَةٌ فِي كَلَامِهِمْ.

فَإِنْ قِيلَ: فَكَيْفَ تَرْعُمُونَ أَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ فِي آخِرِهِ وَأُوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً؟

قُلْنَا: هَذَا لَا يَرِدَ نَقْضًا عَلَى كَلَامَنَا؛ لَأَنَّا قُلْنَا لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ اسْمٌ مُتَمَكِّنٌ فِي آخِرِهِ وَأُوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، وَهُوَ " - وَإِنْ كَانَ اسْمًا - إِلَّا

أَنَّهُ لَيْسَ اسْمًا مُتَمَكِّنًا، بَلْ هُوَ ضَمِيرٌ، وَلَيْسَ لَهُ فِي الضَّمَائِرِ نَظِيرٌ.

فَإِنْ قِيلَ: وَمَنْ أَئْنَ رَعَمْتُمْ أَنَّ هَذَا الضَّمِيرَ، لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ، وَهُمْ يَقُولُونَ فِي ضَمِيرِ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجُورِ: ضَرَبُوهُ وَمَرَرُتُ بِهِ، قَالَ اللَّهُ

(تَعَالَى) " فَخَسَفْنَا بِهِوْ وَبَدَارُهُو الْأَرْضَ " (٢) فَيَأْتُونَ بَعْدَ الْهَاءِ بِوَوْ مَضْمُومٌ مَا قَبْلَهَا؟

قُلْنَا: لَا يَجُوزُ أَنْ يُتَوَهَّمَ أَنَّهَا نَظِيرٌ، وَلَا أَنْ أَصْلُهُمَا وَاحِدٌ، وَذَلِكَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَوْجَهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْوَوَوِ فِي " ضَرَبُوهُ " لَيْسَتْ أَصْلِيَّةً مِنْ بِنَاءِ الْكَلِمَةِ، كَالْوَوَوِ فِي " هُوَ " ،

١) الضمير هنا لا يحتاج إلى ظاهر يعود إليه، وهو مبتدأ، واسم خبر.

٢) من الآية ٨١ من القصص، وهذه لغة مشهورة، حكى الكسائي عن شيخ من هوازن " عليه مال..." وقال الكسائي: هي لغات، يقال: فيه وفيه، وفيه. وفيها بتمام وغير تمام ". وروي عن أبي الهيثم أنه قال: مررت به ومررت به، ومررت بهي، قال: وإن شئت مررت به، ومررت به، ومررت به، وكذلك ضربه فيه هذه اللغات. وكذلك ضربه ويضربه. ويضربه ".

وقرأ حفص عن عاصم " أنسانيه " (الكهف ٦٣) بضم الهمزة، وفي سورة الفتح " بما عاده عليه اللَّهُ بضم الهمزة ".

ولم أتعثر على القراءة التي أوردها المصنف في كتب القراءات، غير أن سيبويه عزاهما في كتابه ٤/١٩٥ أو (٢٩٤/٢ ط بولاق) إلى أهل الحجاز، قال: " وأهل الحجاز يقولون: مررت بهو قبل، ولديهو مال، ويقرعون: " فخسننا بهو وبداره الأرض ". ولعل المصنف أخذ ما ذكره من هذا .

وَإِنَّمَا هِيَ زَائِدَةٌ فِي حَالَةِ الْوَصْلِ، وَلِهَذَا تُحْذَفُ فِي حَالَةِ الْوَقْفِ: فَلَا يَحُوزُ إِثْبَاثُهَا فِيهِ بِحَالٍ، بَلْ تَقُولُ فِي الْوَقْفِ: ضَرَبَتُهُ، وَمَرَرْتُ بِهِ، وَلَوْ كَانَتْ أَصْلِيَّةً كَالْوَأْوِيَّ فِي "هُوَ" لَمَّا جَاءَ أَنْ تُحْذَفَ، كَمَا لَا يَحُوزُ أَنْ تُحْذَفَ مِنْ "هُوَ" إِذَا كَانَ ضَمِيرَ الْمَرْفُوعِ.

وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ، لَوْجَبَ أَنْ يَحُوزَ فَتْحُ الْوَأْوِيَّ فِي "أَكْرَمْتُهُ" وَ "مَرَرْتُ بِهِوَ"، كَمَا تُفْتَحُ الْوَأْوِيَّ مِنْ "هُوَ"، فَلَمَّا لَمْ يَحُزْ ذَلِكَ، دَلَّ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

وَالْوَجْهُ الثَّالِثُ: أَنَّ الْهَاءَ وَالْوَأْوِيَّ فِي "أَكْرَمْتُهُ" وَ "بِهِوَ" ضَمِيرُ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ، "وَهُوَ" ضَمِيرُ الْمَرْفُوعِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ضَمِيرَ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ غَيْرَ ضَمِيرِ الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ ضَمِيرَ الْمَرْفُوعِ يَدْلُلُ بِصِيغَتِهِ عَلَى الرَّفْعِ، فَلَوْ جُعِلَ صِيغَةُ ضَمِيرِ الْمَرْفُوعِ بِعِينِهَا هِيَ صِيغَةُ ضَمِيرِ الْمَنْصُوبِ وَالْمَجْرُورِ، لَذَهَبَتِ الدَّلَالَةُ عَلَى الرَّفْعِ مِنَ الصِّيغَةِ، وَذَلِكَ يُخْرِجُهُ عَنْ حَدِّ الْأَسْمَاءِ الْمُضْمَرَةِ، وَيُدْخِلُهُ فِي حَدِّ الْأَسْمَاءِ الْمُظْهَرَةِ، وَذَلِكَ لَا يَحُوزُ.

وَالْوَجْهُ الرَّابِعُ: أَنَّ الضَّمِيرَ فِي "أَكْرَمْتُهُ" ضَمِيرٌ مُتَّصلٌ "وَهُوَ" ضَمِيرٌ مُنْفَصِلٌ، وَلَا شَكَّ أَنَّ صِيغَةَ الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ غَيْرُ صِيغَةِ الضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلِ. فَلَوْ قُلْنَا إِنَّ صِيغَتِهِمَا وَاحِدَةٌ لَمَا كَانَ لَهُمَا نَظِيرٌ فِي شَيْءٍ مِنَ الضَّمَائِرِ الْمُتَّصِلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ، فَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ صِيغَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا غَيْرُ صِيغَةِ الْآخَرِ، كَمَا فِي سَائِرِ الضَّمَائِرِ الْمُتَّصِلَةِ وَالْمُنْفَصِلَةِ.

فَإِنْ قِيلَ: لَمْ جَازَ أَنْ يَقْعُدَ فِي آخِرِ اسْمٍ مُضْمَرٍ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ، دُونَ اسْمٍ ظَاهِرٍ مُتَمَكِّنٌ؟

قُلْنَا: إِنَّمَا جَازَ ذَلِكَ فِي الْمُضْمَرِ؛ لِأَنَّ الْمُضْمَرَ لَيْسَ بِاسْمٍ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ،

مُسْتَعِنٌ عَنْ غَيْرِهِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ مُظْهَرٍ (يُوَافِقُهُ، وَالضَّمِيرُ لِأَفْتَارِهِ^(١)) إِلَى مُظْهَرٍ يَتَنَزَّلُ مَنْزَلَةَ بَعْضِ الْكَلِمَةِ، (وَلَذِلِكَ) كَانَ مَبْنِيًّا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْكَلِمَةِ مَبْنِيٌّ، وَإِذَا يَتَنَزَّلُ أَنَّهُ يَتَنَزَّلُ مَنْزَلَةَ بَعْضِ الْكَلِمَةِ، فَيَجُوزُ أَلَا يُسْتَشْقَلُ فِي بَعْضِ الْكَلِمَةِ، كَمَا يُسْتَشْقَلُ فِي جَمِيعِهَا^(٢).

فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ لَمْ يَحِبِّ الْقَلْبُ فِي الْفِعْلِ إِذَا وَقَعَ فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، نَحْوُ: يَغْرُو، وَيَدْعُو، كَمَا وَجَبَ فِي الْإِسْمِ، نَحْوُ: أَدْلِيْ وَأَحْقِيْ؟

قِيلَ: لَعَلَّا يَكُونَ آخِرُ الْفِعْلِ كَآخِرِ الْإِسْمِ^(٣) فَإِنْ قِيلَ: فَلِمَ كَانَ قَلْبُ الْوَاوِ فِي آخِرِ الْإِسْمِ أَوْلَى مِنْ قَلْبِ الْوَاوِ فِي آخِرِ الْفِعْلِ^(٤)؟

١) لحق التلف مكان النص هنا، فاختلطت حروفه، فاجتهدت في تقديره بما أتبته. قال الرضي: " وإنما بنيت المضمرات إما... وإنما لشبهها بالحروف لاحتياجها إلى المفسر، أعني الحضور في المتكلم والمخاطب، وتقدم الذكر في الغائب، كاحتياج الحرف إلى لفظ يفهم به معناه الإفرادي... " انظر شرح الكافية ٣/٢.

٢) وقد علل الرضي ذلك بغير ما ذكر المصنف، فقال: " لا تقلب (الواو) ياء إذا كانت في اسم، وتلزمها الفتحة، نحو: هو، ولم يأت إلا هذا، وإنما اغترر ذلك فيه لقلة التلف بكونه على حرفين، ولزوم الفتح لواوه، والتباسه بالمؤنث لو قلبت " شرح الشافية ٣/٦٩.

٣) هذا التعليل أورده المازني في التصريف. انظر المنصف ١١٨/٢ وهذا التعليل يحتاج إلى تعليل؛ إذ الأولى أن يقال: لا تقلب الواو إذا وقعت طرفاً بعد ضمة في الفعل كسره، ويسرو، ويدعوا؛ لأن الفعل - وإن كان أثقل من الاسم - فالتحفيف به أولى وألائق. ولكن صيغورة الكلمة فعلاً ليست إلا بالوزن؛ لأن أصله المصدر كما تقرر، وهو ينتمي إلى الفعلية بالبنية فقط، فال المصدر كالمادة. والفعل كالمركب من المادة والصورة، فلما كانت الفعلية تحدث بالبنية فقط، واحتلال أبنية الأفعال الثلاثية، وتمايز بعضها عن بعض بحركة العين فقط، احتاطوا في حفظ تلك الحركة، ولذلك لا تتحذف إذا لم تتميز بالنقل إلى ما قبلها، كما في قلت وبعت بخلاف هبت وخفت وطلت، ويقول، ويختف، ولذلك قالوا: رمو الرجل، بخلاف نحو: الترامي، فثبت أنه لا يجوز كسر ضمة سرو، ويدعوا؛ لئلا يلتبس بناء بناء " انظر / شرح الشافية ٣/٦٩، وانظر ٧٩/١ . ٨١ - ١٢٥/١ .

٤) انظر في بحث هذه المسألة المنصف ١١٨/٢ .

قِيلَ: لَأَنَّ الْوَaoِ فِي آخِرِ الِاسْمِ أَضْعَفُ مِنَ الْوَaoِ فِي آخِرِ الْفِعْلِ، أَلَا ثَرَى أَنَّ الإِضَافَةَ بِالْيَاءِ إِلَى نَفْسِكَ تَقْعُدُ عَلَيْهَا فِي الِاسْمِ، نَحْوَ: أَدْلُوِيْ، فَلَا تَجِدُ بُدَّا مِنْ قَبْلِهَا بِإِسْكَانِ الْوَaoِ مِنْهَا، فَتَجْتَمِعُ الْوَaoُ وَالْيَاءُ، وَالسَّابِقُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ، فَيَجِبُ قَلْبُهَا يَاءً، لَمَّا بَيَّنَا، وَكَذَلِكَ مُسْلِمُونَ إِذَا أَضَافْتُهُ إِلَى نَفْسِكَ، قُلْتَ: مُسْلِمِي؟ لَأَنَّكَ لَمَّا حَذَفْتَ النُّونَ لِلإِضَافَةِ، اجْتَمَعَ الْوَaoُ وَالْيَاءُ، وَالسَّابِقُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ، فَوَجَبَ قَلْبُهَا يَاءً، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يُقَالَ: لَوْ قِيلَ فِي "هَذِهِ أَدْلُو": هَذِهِ أَدْلُو، وَلَمْ يُمْكِنْ أَنْ تُحْرِي الْوَaoِ فِيهِ مَحْرَى الْحَرْفِ الصَّحِيحِ، فِي تَعَاقُبِ الْحَرْكَاتِ عَلَيْهَا، نَحْوُ: هَذِهِ أَدْلُو وَرَأَيْتُ أَدْلُو، وَمَرَرْتُ بِأَدْلُو؛ لَمَّا بَيَّنَا مِنْ اسْتِقْنَالِ الْحَرْكَاتِ (عَلَى حَرْفِ الْعِلْلَةِ (إِذَا) كَانَ مَا قَبْلَهُ مُتَحَرِّكًا، فَلَمَّا كَانَ هَذَا الْقَلْبُ يَدْخُلُهُ (كَثِيرًا)، وَلَا يَكُونُ (ذَلِكَ فِي) الْفِعْلِ، دَلَّ عَلَى أَنَّ الْوَaoِ فِي الِاسْمِ أَضْعَفُ مِنْهَا (فِي الْفِعْلِ، ثُمَّ يَدْخُلُهُ (أَيْضًا) التَّنْوِينُ، نَحْوُ: أَدْلُو، وَالنَّسْبُ، نَحْوُ: أَدْلُوِيْ، (وَالإِضَافَةُ، نَحْوُ: أَدْلُوِيَّ) ^(١) وَالْجَمْعُ السَّالِمُ إِذَا سُمِّيَ بِهِ رَجُلٌ، نَحْوُ: أَدْلُوُونَ.

(وَهَذِهِ) الْأَشْيَاءُ الْمُسْتَكَرَةُ لَا تَكُونُ فِي الْفِعْلِ. فَلِهَذَا وَجَبَ الْقَلْبُ فِي (الِاسْمِ) دُونَ الْفِعْلِ ^(٢).

فَإِنْ قِيلَ: فَإِذَا كَانَ الْوَaoُ الْمَضْمُومُ مَا قَبْلَهَا (غَيْرَ مَوْجُودَةِ فِي الْأَسْمَاءِ)، وَإِنْ أَدَى إِلَى ذَلِكَ قِيَاسٌ رُفْضَ. فَكَيْفَ حَازَ فِي الْوَaoِ الْمُنْقَلَبَةِ مِنَ الْهِمْزَةِ فِي نَحْوِ: جُزوٍ وَكُفُوٍ. وَقَدْ قُرِئَ بِهِ، قَالَ اللَّهُ (تَعَالَى) "مِنْهُنَّ جُزوًا". وَقَالَ (تَعَالَى) ﴿كُفُواً أَحَدُ﴾ ^(٣)؟

١) انظر المنصف ١١٨/٢.

٢) انظر بحث هذه المسألة في المنصف ١١٨/٢ إلا أنه ذكر الجر بدل التنوين، وكلاهما يمتنع في الفعل، ولم يذكر الجمع السالم إذا سمي به.

٣) سورة الإخلاص / ٤. كفوا، قرأها أكثر السبعة بضم الكاف والفاء، وسهل الهمزة الأعرج، وأبو جعفر، وشبيبة، ونافع في روایة، انظر البحر المحيط وأما جزءاً فذكر ابن جني في المحتسب ١٣٧/١ قراءة الزهري (جزا) ثم قال: "أصله الهمز جزءاً ثم حفت همزته على قوله في تخفيف الخبر: الخبر، ثم إنك إذا خففت نحو ذلك، ووقفت عليه، كان لك فيه السكون على العبرة، وإن شئت الإشمام الجز، وإن شئت روم الحركة" الجز، وإن شئت التشديد على خالد وهو يجعل. فيقول - على هذا - الجز، ثم إنه وصل على وقفه، فقال: جزا". وانظر البحر المحيط تفسير سورة الحجر ٥٥/٥، تفسير قوله تعالى لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسم.

فُنَّا: إِنَّمَا حَاجَرَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْوَaoَ لَيْسَتْ أَصْلِيَّةً لَأَزِمَّةً، وَإِنَّمَا هِيَ مُبَدَّلَةٌ مِنَ الْهَمْزَةِ، عَارِضَةٌ. فَلَمَّا كَانَتْ كَذَلِكَ لَمْ يَعْتَدُوا بِهَا. فَكَانَهَا هَمْزَةٌ مَضْمُومٌ مَا قَبْلَهَا، وَنَظِيرُهَا فِي عَدَمِ الْاعْتِبَارِ، لِعَدَمِ الْلُّزُومِ قَوْلُهُمْ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ فِي الْوَقْفِ: هَذَا الْخُبُو، وَالْبَطُو، الرِّدُو فِي الْوَقْفِ عَلَى الْخَبْءِ، وَالْبُطْءِ، وَالرِّدْءِ فِي لُغَةِ مَنْ يُلْقِي حَرَكَةَ الْهَمْزَةِ عَلَى مَا قَبْلَهَا مِنَ السَّاكِنِ. وَيُبَدِّلُ مِنَ الْهَمْزَةِ حَرْفَ لِينٍ، فَإِنَّهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ وُجِدَ اسْمٌ فِي آخِرِهِ وَأَوْ قَبْلَهَا ضَمَّةً، إِلَّا أَنَّهَا - لَمَّا كَانَ عَارِضًا فِي حَالَةِ الْوَقْفِ، غَيْرَ لَازِمٍ - لَمْ يُعْتَدْ بِهِ؛ لِعَدَمِ لُزُومِهِ، وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ لَا اعْتِبَارٌ بِهِ أَكْثُرُهُمْ قَالُوا: الرِّدُو، فَأَتَوْ بِهِ عَلَى فِعْلٍ فَأَتَبَتُوا مَا لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ مَا هُوَ عَلَى فِعْلٍ بِكَسْرِ الْفَاءِ وَضَمِّ الْعَيْنِ الْبَيْتَةِ. وَلَوْ كَانَ هَذَا مُعْتَبَرًا لِكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعْدَلَ بِهِ عَنْ فِعْلٍ إِلَيْ فِعْلٍ، فَيُبَدِّلُ مِنَ الضَّمَّةِ كَسْرَةً، فَيَقَالُ: الرِّدِي، لِيَكُونَ عَلَى وَزْنٍ مِنْ أَوْزَانِهِمْ، نَحْوَ: إِبَلٍ، وَإِطَلٍ، كَمَا جَاءَ فِي لُغَةِ أُخْرَى^(١) فَلَمَّا لَمْ يَعْدِلُوا بِهِ فِي هَذِهِ الْلُّغَةِ عَنِ الْوَزْنِ الَّذِي لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا اعْتِبَارٌ بِهِ، لِأَنَّهُ عَارِضٌ، غَيْرُ لَازِمٍ؛ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا كَانَ عَارِضًا، غَيْرُ لَازِمٍ لَمْ يُعْتَدْ بِهِ^(٢) أَلَا تَرَى أَكْثُرُهُمْ أَبْدَلُوا مِنَ الْهَمْزَةِ وَأَوْاً فِي نَحْوِ: نُؤْيِ وَرُؤْيَا، وَلَمْ يَقْلُبُوا الْوَaoَ يَاءً لِجِنْتَمَاعِ الْوَaoِ وَالْيَاءِ، وَالسَّابِقُ مِنْهُمَا سَاكِنٌ؛ لِأَنَّهَا عَارِضَةٌ، غَيْرُ لَازِمَةٌ^(٣) وَكَذَلِكَ

١) يقصد لغة بنى تميم الذين يتبعون العين الفاء، فيضمون العين إذا كانت الفاء مضمومة، ويكسرونها إذا كانت الفاء مكسورة في أحوال الإعراب الثلاثة. انظر شرح الشافية ٣١٢/٢ و ٣٢١ و ٣٢٢ .

٢) انظر شرح الشافية ٣١١/٢ و ٣٢١ و ٣٢٢ .

٣) الخصائص ٩٢/٣ ، والمنصف ٢٦/٢ ، ٣٠ وشرح الشافية ٣/٤٠ ، وسبيويه ٤/٣٦٨ ، وفيه " وقال بعضهم ريا ورية، فجعلها بمنزلة الواو التي ليست ببدل من شيء".

لَمْ يَرُدُوا الْأَلْفَ الْمَحْذُوفَةَ مِنْ " رَمَتِ الْمَرْأَةُ " لِكَسْرَةِ التَّاءِ: لَأَنَّهَا أَيْضًا عَارِضَةٌ، وَكَذَلِكَ لَمْ يَهْمِزُوا الْوَاوَ فِي " اشْتَرَوْا " ^(١)
فِي نَحْوِ قَوْلِهِ (تَعَالَى) ﴿ أَشْتَرُوا الضَّلَلَةَ ﴾ ^(٢) وَقَوْلِهِ (تَعَالَى) ﴿ لَتَرُوْتَ الْجَحِيمَ ﴾ ^(٣) لَأَنَّ الضَّمَّةَ فِيهِ أَيْضًا عَارِضَةٌ ^(٤) وَكَذَلِكَ إِثْبَاتُ الْهَمْزَةِ
فِي الْحَمْرِ، مَعَ تَحْرُكِ الْلَّامِ ^(٥) لَأَنَّ حَرْكَتَهَا عَارِضَةٌ. وَعَلَى ذَلِكَ قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ (قَالُوا) فَحَذَفَ الْوَاوَ؛ لِالتَّقَاءِ السَّاكِنِينَ مَعَ تَحْرُكِ الْلَّامِ؛ لَأَنَّ
حَرْكَتَهَا أَيْضًا عَارِضَةٌ ^(٦) فَكَانَ الْلَّامُ فِي التَّقْدِيرِ سَاكِنٌ، وَإِنْ كَانَ مُتَحَرِّكًا، وَالشَّوَاهِدُ عَلَى هَذَا النَّحْوِ لَا ثُحْصَى كَثِيرَةً ^(٧) وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ
مُسْتَوْفِيًّا فِي كِتَابِنَا الْمَوْسُومِ بِشَفَاءِ السَّائِلِ عَنْ بَيَانِ رُتبَةِ الْفَاعِلِ.
تَمَّتْ، وَاللَّهُ الْمُوْفَّقُ لِلصَّوَابِ

١) المحتسب ٥٥/١ والهمز لغة قيس، وهو من إجراء غير اللازم مجرى اللازم، وهو ضعيف.

٢) سورة البقرة / ١٦ .

٣) سورة التكاثر / ٦ .

٤) وقد همز بعض القراء الواو هنا من باب إجراء غير اللازم. المحتسب ٤١٧/٢ .

٥) الخصائص ٩١/٣ .

٦) الخصائص ٩١/٣ ، وانظر البحر المحيط ٢٥٧/١ ، وهي إحدى قراءتي نافع، القراءة الأخرى بإثبات الواو " قالوا الآن .

٧) انظر الخصائص ٩٠/٣ - ٩٣ " إجراء غير اللازم مجرى اللازم " والمحتسب ٥٥/١ .

دليل المراجع والمصادر

- ابن الأنباري وجهوده في النحو / د. جميل علوش / الدار العربية للكتاب / ليبيا وتونس / ١٩٨١ م.
- أسرار العربية / ابن الأنباري (٥٧٧) تحقيق محمد بحجة البيطار / المجمع العلمي / دمشق / ١٣٧٧.
- الاقتضاب في شرح أدب الكتاب / ابن السيد البطليوسyi (٥٢١) دار الجيل / بيروت ١٩٧٣ م.
- أمالی ابن الشجري / هبة بن علي العلوي (٥٤٢) صورة عن طبعة الهند.
- إنباه الرواة القفطي (٦٤٦) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم / ١٣٦٩ / القاهرة.
- الإنصاف / ابن الأنباري (٥٧٧) ط الرابعة / ١٣٨٠ / القاهرة / المكتبة التجارية.
- البحر الحيط / أبو حيان (٧٤٥) مكتبة النصر بالرياض / صورة.
- بغية الوعاة / السيوطي (٩١١) صورة عن الطبعة الأولى / دار المعرفة / بيروت.
- البيان والتبيين / الجاحظ (٢٥٥) تحقيق د. عبد السلام هارون / الحانجي القاهرة / ط رابعة ١٣٩٥.
- تصريف الأسماء / محمد الطنطاوي () ط الخامسة / ١٣٧٥ كلية اللغة العربية / الأزهر.
- حجة القراءات / أبو زرعة عبد الرحمن بن زنحنة (القرن الرابع) تحقيق سعيد الأفغاني / ط ثانية / ١٣٩٩.
- الخصائص ابن جني (٣٩٢) تحقيق محمد علي النجار / صورة.
- ديوان الأعشى الكبير / تحقيق وشرح د. محمد محمد حسين / مكتبة الآداب بالجماميز / مصر.

- ديوان زهير بن أبي سلمى (صنعة ثعلب / القاهرة / ١٣٦٣) شرح ديوان زهير.
- ديوان النابغة الذبياني / جمع الطاهر بن عاشور / الجزائر وتونس / ١٩٧٦.
- السبعة في القراءات / ابن مجاهد (٣٢٤) تحقيق شوقي ضيف / ط ثانية دار المعارف / مصر.
- سير صناعة الإعراب / ابن جني (٣٩٢) تحقيق د. حسن هنداوي / دمشق / ط أولى / ٤٠٥ هـ.
- سير أعلام النبلاء الذهبي (٧٤٨) ط أولى / الرسالة / بيروت.
- شرح أشعار الهذللين / أبو سعيد السكري (٢٧٥) تحقيق عبد الستار فراج.
- شرح ابن عقيل (٧٦٩) ط السابعة ١٣٧٢ / القاهرة / المكتبة التجارية.
- شرح ديوان زهير ديوان زهير.
- شرح الشافية / الرضي الإسترابادي (٦٨٦) / تحقيق محمد نور الحسن ورفيقه / صورة.
- شرح القصائد العشر / التبريزى (٥٠٢) تحقيق د. فخر الدين قباوة / ط الرابعة ١٤٠٠ / بيروت.
- شرح المفصل / ابن يعيش (٦٤٣) صورة.
- طبقات الشافعية الكبرى / السبكي (٧٧١) تحقيق د. محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح الحلو / ط أولى / الحلبي القاهرة.
- القواعد والتطبيقات / عبد السميع شبانة / ط ثلاثة / ١٣٨٦ / كلية اللغة العربية / الأزهر.
- القوافي / التنوخي (القرن الخامس) تحقيق د. عوني عبد الرؤوف / ١٩٧٥ / الفجالة / القاهرة.
- كتاب سيبويه عمرو بن عثمان (نحو سنة ١٨٠ تقريراً) تحقيق عبد السلام هارون.
- لسان العرب / ابن منظور (٧١١) دار لسان العرب / بيروت.
- مجمع الأمثال الميداني (٥١٨) تحقيق محمد محبي الدين عبد الحميد / ط ثانية / ١٣٩٣ هـ دار الفكر / بيروت.
- الختسب / ابن جني (٣٩٢) / تحقيق علي النجدي ناصف وصاحبها / القاهرة.

- المستقصي / الزمخشري (٥٣٨) بيروت / صورة من طبعة الهند.
- المفضليات الضبي (١٧٨) / تحقيق أحمد شاكر وعبد السلام هارون / ط رابعة.
- المقتصب / المبرد (٢٨٥) تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة / القاهرة.
- الممتع / ابن عصفور (٦٦٩) تحقيق د. فخر الدين قباوة / ط ثانية / ١٣٩٣ / دار القلم العربي / حلب.
- المنصف / ابن جيني (٣٩٢) تحقيق إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين / ١٣٧٣ / القاهرة.
- نزهة الألباء / ابن الأنباري (٥٧٧) / تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم / القاهرة.
- همع الهوامع السيوطي (٩١١) بيروت / صورة.
- الوافي في العروض والقوافي / التبريزي (٥٠٢) تحقيق عمر يحيى ود. فخر الدين قباوة / ط أولى.
- الوجيز في علم التصريف / ابن الأنباري (٥٧٧) تحقيق د. علي البواب / دار العلوم / ١٤٠٢ / الرياض. ط أولى.